



الجمهورية العربية السورية.
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
المعهد العالي لإدارة الأعمال (HIBA).

الأحكام الناظمة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر وآثارها

دراسة ميدانية على مصارف التمويل الأصغر العاملة في سورية.

**The role of provisions regulating insurance for small and micro loans and
their effects**

A field study on microfinance banks operating in Syria.

مشروع لاستكمال متطلبات الحصول على درجة ماجستير التأهيل والتخصص في إدارة الأعمال -
(اختصاص قانون الأعمال)

إعداد الطالبة: نور احمد قوقو

إشراف: الدكتور هيثم الطحان الزعيم

العام الدراسي

2024-2023

" لا يعبر هذا العمل إلا عن وجهة نظر معده، ولا يتحمل المعهد أية مسؤولية جراء هذا العمل "

الإهداء

إلى من علمني أن الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة. أعظم الرجال ..

أبي

إلى من أفنت عمرها في تربيتي والسهر على راحتي ..

أمي

إلى حصاد عمري وسنيني وسر بسمتي في هذه الحياة ..

أولادي

إلى الذين تختزل في مقامهم كل الأنامي، ولا تكتمل الدنيا إلا بكم ..

أخوتي وأولادهم

إليكم يا من يكتمل النجاح بدعمكم ... بكم أكبر ..

أقربائي أصدقائي وزملائي

الشكر والتقدير

بعد أن منَّ الله عليَّ بإتمام هذه الرسالة بعونه وتسديده، لا يسعني إلا أن أحمدهُ وأشكرهُ عزَّ وجل وهو الغني الحميد، كما أتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير والعرفان

للدكتور هيثم الطحان الزعيم.

على جهوده القيمة وعلى مساعدته وإشرافه على هذه الرسالة والذي لم يدخر جهداً في توجيهي وتعلمي.

وشكري موصول لأعضاء لجنة المناقشة لتفضلهم بقبول مناقشة هذه الرسالة.

كما أتقدم بالشكر الجزيل أيضاً إلى كافة أعضاء الهيئة التدريسية في المعهد العالي لإدارة الأعمال HIBA ولكافة العاملين فيه لكل ما قدموه لنا خلال مرحلة الدراسة.

زملائي زميلاتي أصدقائي وكل من ساعدني في إنجاز هذه الرسالة.

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الأحكام الناظمة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر وآثارها المتعددة وأهمها مواجهة مخاطر عدم السداد لمصارف التمويل الأصغر باعتبار أن هذه الآلية تمنح البنوك القدرة على التحوط المسبق من المخاطر.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة وتحليل بيانات القروض الممنوحة لفترة زمنية معينة من مصرفين من مصارف التمويل الأصغر العاملة في سورية، وتم تحليل البيانات باستخدام برنامج التحليل الإحصائي (EViews).

وقد خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج من أهمها:

- 1- إن التأمين على القرض هو أحد الركائز الأساسية في عملية منح الائتمان.
- 2- تلعب الأحكام الناظمة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر دوراً مهماً وإيجابياً في عدة نواحي.
- 3- العلاقة العكسية بين التأمين على القروض والمخاطر الإئتمانية يثبت أن التأمين على القروض فعال لدى المصارف.

وأوصت الباحثة بضرورة تعزيز الوعي التأميني إلى أقصى مستوياته مع كافة شرائح المجتمع، وإلزام جميع المصارف بإعتماد وثيقة التأمين على القروض كضمانة للقروض الممنوحة من قبلها.

الكلمات المفتاحية:

القروض الصغيرة، القروض المتناهية الصغر، التأمين الأصغر، التأمين على الحياة، التأمين على التعثر.

Abstract

This study aimed to identify the provisions regulating insurance on small and micro loans and their multiple effects, the most important of which is confronting the risks of non-payment for microfinance banks, considering that this mechanism gives banks the ability to pre-empt risks. To achieve the objectives of the study, the descriptive analytical approach was relied upon by studying and analyzing data on loans granted for a specific period of time by two microfinance banks operating in Syria, and the data was analyzed using the statistical analysis program (EViews).

The study concluded with a number of results, the most important of which are:

- 1- Loan insurance is one of the basic pillars in the process of granting credit.
- 2- The provisions regulating insurance for small and micro loans play an important and positive role in several aspects.
- 3- The inverse relationship between loan insurance and credit risks proves that loan insurance is effective for banks.

The researcher recommended the necessity of enhancing insurance awareness to its highest levels among all segments of society, and obligating all banks to adopt the loan insurance document as a guarantee for the loans granted by them.

Keywords:

Small loans, microloans, microinsurance, life insurance, credit insurance.

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	الإهداء.
ت	الشكر والتقدير.
ث	الملخص.
ج	Abstract
ح	قائمة المحتويات
ذ	قائمة الأشكال.
ر	قائمة الجداول.
ز	الفصل الأول: الإطار التمهيدي.
1	1- مقدمة.
2	2- الدراسات السابقة.
6	3- إشكالية الدراسة.
7	4- أهمية الدراسة.
7	5- أهداف الدراسة.
8	6- المنهج المستخدم.
9	الفصل الثاني: الإطار النظري: القروض الصغيرة والمتناهية الصغر والتأمين عليها

10	المبحث الأول: ماهية القروض الصغيرة والمتناهية الصغر وأحكامها
11	المطلب الأول: التعريف بالقروض الصغيرة والمتناهية الصغر
13	المطلب الثاني: أنواع القروض وأهميتها الاقتصادية
18	المطلب الثالث: الأحكام القانونية الناظمة للقروض الصغيرة والمتناهية الصغر
22	المبحث الثاني: التأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر
23	المطلب الأول: ماهية التأمين وخصائصه والمبادئ الأساسية له
26	المطلب الثاني: المخاطر المالية للقروض والتأمين على القروض الصغيرة والمتوسطة
30	المطلب الثالث: الأحكام الناظمة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر
33	الفصل الثالث: الإطار العملي للدراسة.
34	1- تمهيد
46	2- المعالجة الإحصائية المتبعة
47	3- مقاييس الإحصاء الاستدلالي
48	4- متغيرات الدراسة
49	5- الإحصاء الوصفي
78	النتائج والتوصيات.
79	أولاً: النتائج

81	ثانياً: التوصيات
83	قائمة المراجع

قائمة الأشكال

الصفحة	اسم الشكل	رقم الشكل
40	عدد الحالات المغطاة تأمينياً	1
44	نسبة المطالبات	2
45	نسبة مجموع المطالبات	3
46	نسبة القروض المتعثرة	4
51	التطور الزمني لمتغيرات الدراسة خلال الفترة 2021-2024	5
60	نموذج ECM	6

قائمة الجداول

الصفحة	اسم الجدول	رقم الجدول
36	مجموع مبالغ التعويضات المسددة للمصارف والمدفوعة للورثة	1
41	الأقساط المجمعة والوثائق المصدرة	2
43	عدد الوثائق وعدد المطالبات	3
44	قيم المطالبات والاقساط	4
45	قيمة القروض والمطالبات المدفوعة	5
48	متغيرات الدراسة والرموز المستخدمة	6
49	الإحصاءات الوصفية	7
53	نتائج اختبار الاستقرار لمتغيرات الدراسة	8
61	اختبار عدد فترات التباطؤ الزمني	9
64	اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود) Bounds Test	10
65	نموذج متجهات تصحيح الخطأ للعلاقة في الأجل الطويل والأجل القصير	11
67	تابع لنموذج متجهات تصحيح الخطأ للعلاقة في الأجل الطويل والأجل القصير	12
69	اختبار GLS-ADF باستخدام منهجية Lest Squares	13
71	اختبار عدد فترات التباطؤ الزمني	14
74	اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود) Bounds Test	15

75	نموذج متجهات تصحيح الخطأ للعلاقة في الأجل الطويل والأجل القصير	16
----	--	----

الفصل الأول: الإطار التمهيدي

1.1. مقدمة

تعد القروض الصغيرة والمتناهية الصغر أداة حيوية في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول، وخاصة الدول النامية، حيث تساهم هذه القروض في تمكين الأفراد من البدء بمشاريع صغيرة، مما يعزز من فرص العمل ويحفز الابتكار. ومع ذلك، تواجه هذه المشاريع تحديات عدة، أبرزها مخاطر عدم السداد نتيجة الظروف الاقتصادية أو الطارئة.

هنا يأتي دور التأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر، حيث يعمل كحاجز حماية لكل من المقترضين والمقرضين. ويوفر التأمين ضماناً ضد المخاطر المحتملة التي قد تؤدي إلى عجز المقترض عن سداد القرض، مثل الحوادث أو الكوارث الطبيعية أو الأزمات الصحية .

يساهم التأمين في تعزيز الثقة بين المقرضين والمقترضين، مما يشجع المؤسسات المالية على تقديم المزيد من القروض الصغيرة. كما يساعد في تحسين القدرة الائتمانية للمقترضين، حيث يمكنهم الحصول على قروض بشروط أفضل بفضل وجود تغطية تأمينية.

بالتالي، يمكن القول إن التأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر يلعب دوراً محورياً في تعزيز الاستدامة المالية وتوسيع نطاق الوصول إلى التمويل، مما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة وتحسين مستوى المعيشة للأفراد والمجتمعات.

2.1. الدراسات السابقة

اطلعت الباحثة على العديد من الدراسات السابقة منها:

1.2.1. الدراسات باللغة العربية:

1- دراسة (عبدو، علا، 2022، أثر إجراءات مصارف التمويل الأصغر في حجم محفظة التسهيلات

الإئتمانية - دراسة تطبيقية على مصرف الأول للتمويل الأصغر في سورية):

هدفت الدراسة إلى تحديد أثر السياسات والإجراءات الداخلية لمصارف التمويل الأصغر في حجم محفظة التسهيلات الائتمانية من خلال التطبيق على عينة من مصارف التمويل الأصغر في سورية والمتمثلة بمصرف الأول للتمويل الأصغر، وبناء على ذلك، تم إجراء اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات البحث المتمثلة بحجم قروض التمويل الصغير الممنوحة كمتغير تابع، وكل من مبالغ المنح والتبرعات وعدد الفروع كمتغيرات مستقلة، وتم تطبيق نموذج الانحدار الخطي البسيط باستخدام برنامج التحليل الإحصائي (EViews10) وتوصلت الباحثة لعدد من النتائج كان أهمها أن لكل من المنح والتبرعات وعدد الفروع تأثير معنوي إيجابي في تغير حجم القروض الممنوحة من قبل المصرف.

2- دراسة (الزغبى، عفت، 2020، التضامن الاجتماعي بجمهورية مصر العربية في دعم

المشروعات متناهية الصغر - دراسة في الفترة 2012 - 2018).

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهم أنشطة وزارة التضامن الاجتماعي بجمهورية مصر العربية في دعم المشروعات متناهية الصغر كوسيلة للحد من الفقر، حيث ساهمت التحولات النظرية والتطبيقية في حقل الإدارة العامة منذ أواخر القرن الماضي في إعادة النظر في التوجهات الإغاثية لأجهزة الدولة بغرض التعامل مع مشكلة الفقر، خاصة في الفترة بين 2012 وحتى 2018.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن تلك الفترة قد شهدت استمراراً لجهود الوزارة السابقة مع الاستفادة من التوجهات الحديثة في حقل الإدارة العامة في البحث عن مصادر جديدة للتمويل. لم يقتصر

التغير في دور الوزارة خلال فترة الدراسة فقط، وإنما تعداه إلى التغير في منطق وآليات الدعم مع استحداث عدد من البرامج والمبادرات الجديدة.

3-دراسة (ساحة، عبد الرزاق، 2020، دور التأمين في الحد من مخاطر الائتمان في البنوك التجارية، دراسة حالة بنك الأردن خلال الفترة الممتدة ما بين 2011-2019)

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور التأمين على القروض في الحد من مخاطر الائتمان في البنوك التجارية، حيث تم اسقاطها على بنك الأردن خلال الفترة الممتدة ما بين 2011-2019، باستخدام منهج دراسة حالة ودراسة الارتباط بين متغيري نسبة القروض المتعثرة ومتغير نسبة التأمين على القروض. خلص الباحث إلى أن التأمين على القروض يقوم على قاعدة انتقال المخاطر المتعلقة بالقرض وفق عقد التأمين، وأن حجم القروض المتعثرة في بنك الأردن يتميز بتقلبات خلال فترة الدراسة.

كما توصل الباحث إلى أن نسبة التأمين على القروض المتعثرة كانت ضعيفة نوعاً ما مقارنة بحجم القروض المتعثرة. وأن التأمين على القروض في بنك الأردن لم يساهم بشكل كبير في الحد من مخاطر عدم السداد، وذلك لكون هذا البنك اعتمد في تخفيفه لهذه المخاطر على تنوع الضمانات المفروضة على القروض الممنوحة والتي تأخذ شكل أسهم متداولة، كفالات بنكية مقبولة، ضمانات عقارية، سيارات وآليات، وضمانات أخرى.

4-دراسة (قسول، امين، 2015، التأمين الأصغر كآلية لتحقيق أول الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة في الحد من الفقر المدقع والجوع في البلدان النامية).

هدفت الدراسة إلى إعطاء بعض الأفكار الرئيسية لإيضاح سبب اعتبار التأمين الأصغر وسيلة فعالة لتحسين حياة الفقراء، وتحقيق أول الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة في الحد من الفقر المدقع والجوع. وخلصت الدراسة أنه ينجم عن الصدمات التي يتعرض لها الفقراء، في كثير من الأحيان، فقدان الأصول والدخل والقدرة الإنتاجية، وعادة ما يضطر الفقراء بدافع الخوف من الصدمات إلى استثمار مواردهم المحدودة في أنشطة منخفضة العائد، مثل محاصيل الإعاشة المقاومة للجفاف،

الأمر الذي يقلل دخلهم عما يمكن أن يكون عليه، وبهذا تفرض الصدمات والمخاطر تكاليف باهظة على سبيل عيش الفقراء لا يمكنهم تحملها بمفردهم. وأخيراً، فإن إتاحة خدمات تأمين أصغر متنوعة ومناسبة، كافية وقادرة على حماية الأشخاص وقادرة على حمايتهم وتحسين ظروف حياتهم، وتحقيق الحد من الفقر المدقع والجوع في البلدان النامية.

2.2.1. الدراسات باللغة الأجنبية:

1-KHAN&SULAIMAN (2015) Social and financial efficiency of micro-finance institutions in Pakistan.

هدفت هذه الدراسة إلى البحث في الفعالية الاجتماعية والمالية لمؤسسات التمويل الصغير في باكستان من أجل وضع استراتيجية مثالية لتمويل المشاريع الصغيرة لأصحاب الطبقة الفقيرة بطريقة كفوءة وتحقيق الاستفادة المالية ذلك أن الهدف من تفعيل دور هذه المؤسسات في باكستان هو أن تساعد المساهمين الرئيسيين في الصناعة أن يدركوا واقع الصناعة الحالي ويسعون لوضع استراتيجية مثلى لتمويل المشاريع الصناعية من خلال هذه المؤسسات وقد شملت عينة الدراسة كافة مؤسسات التمويل الصغير التي تم الترخيص لها حتى عام 2013 وتم الحصول على البيانات بخصوص هذه المؤسسات من قاعدة بيانات يطلق عليها Mix market وقد تم تحديد 19 نموذجاً للاختبار باستخدام ثلاث متغيرات تمثلت بعامل الكلفة، والعامل المالي، وعامل الأسس التنظيمية، وما أثرها على فعالية عمل هذه المؤسسات.

وقد نتج عن الدراسة أن هذه الفعالية تعتمد على مجال عمل وعمر ونمط نشاط هذه المؤسسات ذلك أن البنوك التي تمول المشاريع الصغيرة والتي عددها سبعة في باكستان ليست قادرة على القيام بنشاط التمويل الصغير والمتناهي في الصغر الذي تقوم بها هذه المؤسسات والتي بلغ عددها حسب الدراسة 3 وذلك من خلال منح القروض الصغيرة إلى أفراد الطبقة الفقيرة بالمجتمع والى المساهمة بتمكين المرأة من خلال منحها أولوية في هذه القروض وعليه تقاس كفاءة هذه المؤسسات من خلال قدرتها على توظيف موجوداتها بالطريقة المثلى بغض النظر عن حجمها وطبيعتها عملها.

2- David (2010) the microfinance sector in Bangladesh: innovation or stagnation.

قيمت هذه الدراسة مؤسسات التمويل الصغير في بنغلاديش سواء أكانت قابلة للتطوير والابتكار أم أنها فكرة جامدة وقابلة للزوال حيث هدفت هذه الدراسة للتعريف بمؤسس بنك الفقراء بنك جرامين (محمد يونس) الذي يعد الأساس الذي انطلقت منه مؤسسات التمويل الصغير إلى العالم حيث تمكن من خلال هذا البنك إقراض الناس الذين كانوا يعيشون تحت خط الفقر من أمواله الخاصة وبشكل خاص النساء وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي حيث تم استخدام أسلوب المسح وتبين نتيجة المسح من استفادة تسعة ملايين شخص مئتين ألف منهم من المتسولين في بنغلاديش من هذه القروض حيث بلغت نسبة النساء اللواتي انتفعن من هذه القروض 79 % بإجمالي مبلغ مليار دولار.

ما يميز هذا البحث عن الدراسات السابقة:

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة هو تسليط الضوء على الأحكام الناظمة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر التي صدرت في الجمهورية العربية السورية منذ عام 2021 لأول مرة حيث لم يكن التأمين مستخدم كوسيلة لضمان القروض الصغيرة والمتناهية الصغر حيث تم دراسة بيانات المقترضين من مصرفين من مصارف التمويل الأصغر العاملة في الجمهورية العربية السورية وتحليلها، وبالتالي توضيح مدى أهميتها وفائدتها على المؤسسات المقدمة لهذه القروض من جهة، وشركات التأمين والمستفيدين من القروض من جهة أخرى.

2- إشكالية الدراسة

تتجلى الأهمية الكبيرة للقروض الصغيرة والمتناهية الصغر في تحسين مستوى المعيشة بما تقدمه من تمويل يُمنح للأفراد أو المشروعات الصغيرة التي لا تستطيع الوصول إلى التمويل التقليدي، تتعرض للكثير من التحديات والمخاطر التي تواجه مؤسسات التمويل الأصغر في تقديم هذه القروض منها مخاطر استردادها على سبيل المثال، لذلك تسعى هذه المؤسسات للحصول على ضمانات كانت سابقاً تقتصر على بعض الضمانات الشخصية (كفيل أو أكثر) وامتدت إلى ضمانات عقارية ورهن للمركبات وغيرها.

من جهة أخرى فإن المخاطر التي قد يتعرض لها المقترض (ذو الدخل المنخفض) مثل المرض والإصابة بالعجز الكلي والتعثر بالسداد والوفاة، وبالتالي تعرض هذه الأسر لارتفاع باهظ في النفقات قصيرة الأجل لتكاليف الجنازة أو الدفن لدى بعض المجتمعات، ولفترات طويلة الأجل متمثلة في فقدان مساهمة العمل التي قدمها هذا الشخص في مشروع الأسرة، إضافةً للالتزام بتسديد باقي القرض للمؤسسة المصدرة للقرض. إلى أن ظهرت أداة التأمين على القروض بما فيها التأمين على التعثر بالسداد والتأمين على الحياة، واللذان يدعمان الأفراد والمشروعات الصغيرة، بما توفره من حماية مالية لأسر المقترض في حال الوفاة أو العجز الكلي وحماية للمقترض نفسه في حال التعثر بالسداد.

وفي ضوء ذلك تتلخص إشكالية الدراسة بالسؤال الرئيسي التالي:

ما هي الأحكام الناظمة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر وما هي أهم الآثار المترتبة عليها؟

وينبثق عن هذا التساؤل مجموعة من التساؤلات الفرعية الآتية:

1- ما أثر التأمين على القروض في تخفيض المخاطر الإئتمانية الناجمة عن الوفاة أو التعثر في

السداد؟

2- هل هناك دور للتأمين على القرض في تحقيق إيراد إضافي لمصارف التمويل الأصغر بموجب

الأحكام والقوانين الناظمة له؟

3- هل هناك دور للتأمين على القرض في تحقيق دخل إضافي لورثة المقترض؟

4- ماهي أهم التشريعات الناظمة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر؟

5- أهمية الدراسة

تكمن الأهمية النظرية للبحث في تسليط الضوء على مفهوم القروض الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر وأهميتها الاقتصادية في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للدول النامية مع الاحكام القانونية الناظمة لها.

إضافة لبيان ماهية التأمين بشكل عام والتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر بشكل خاص مع الاحكام القانونية الناظمة للتأمين على هذه القروض في الجمهورية العربية السورية.

أما أهمية البحث العملية فتتجلى من خلال تحليل ودراسة بيانات المقترضين المؤمن على قروضهم من عدة مصارف تمويل أصغر عاملة في الجمهورية العربية السورية لفترة زمنية تمتد لأربع سنوات سابقة، من أجل التوصل إلى مدى أهمية التأمين على القروض في تخفيض المخاطر الائتمانية من جهة وتحقيق فوائد أخرى تعود على المصارف وشركات التأمين وورثة المقترض من جهة أخرى.

6- أهداف الدراسة

تكمن أهداف الدراسة فيما يلي:

1- التعرف على دور الأحكام الناظمة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر.

2- بيان أثر التأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر في تخفيض المخاطر الائتمانية الناجمة عن الوفاة أو التعثر في السداد.

3- توضيح دور التأمين على القروض في تحقيق إيراد إضافي لمصارف التمويل الأصغر بموجب الاحكام والقوانين الناظمة لها.

4- معرفة دور التأمين على القروض في تحقيق دخل إضافي لورثة المقترض.

6.1. المنهج المستخدم

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي من خلال جمع بيانات ومعلومات متعلقة بمتغيرات الدراسة وهي القروض الصغيرة والمتناهية الصغر والتأمين ومن ثم تحليل هذه البيانات وتفسير وشرح النتائج التي تم التوصل إليها.

الفصل الثاني: الإطار النظري

القروض الصغيرة والمتناهية الصغر والتأمين عليها

المبحث الأول: ماهية القروض الصغيرة والمتناهية الصغر وأحكامها

تلعب منشآت الأعمال الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر دوراً هاماً في اقتصادات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، حيث أن هذه المنشآت تشكل النسبة الأكبر من عدد المنشآت العاملة في معظم الدول. ويعتبر وجود هذه المنشآت من الدعائم الأساسية لأي اقتصاد، فهي القاعدة لنشاط المنشآت الاقتصادية الكبيرة من خلال العلاقة التبادلية التي تجمعهما، وهي المحرك الأساسي لعجلة النمو وذلك من خلال مساهمتها في خلق عدد كبير من فرص العمل وتوليد دخل لشريحة واسعة من الأسر والأفراد، وفي تضيق الفجوة بين الادخار والاستثمار، وفي توسيع قاعدة الملكية للقطاع الخاص، وفي تفعيل مشاركة المرأة في الاقتصاد المحلي، وفي تعزيز الصادرات وإحلال الواردات. وبالتالي فإن استمرار هذه المنشآت في عملها وتعزيز قدرتها على التطور يكتسبان أهمية خاصة للكثير من الاقتصاديات، لا سيما الناشئة منها التي تعاني من صعوبات وتحديات كبيرة نسبياً ليس أقلها ارتفاع معدلات البطالة والفقر وسوء توزيع الثروة والدخل وتدني مستوى الخدمات الاجتماعية الأساسية. (يوسف، 2023)

فمصطلح المشروعات الصغيرة مصطلح واسع انتشر استخدامه، وأخذ التركيز على أهميته مؤخراً، على الرغم من وجوده عملياً منذ بداية تشكل المجتمعات ويشمل هذا المصطلح " الأنشطة التي تتراوح بين من يعمل لحسابه الخاص أو في منشأة صغيرة تستخدم عدد معين من العمال ولا يقتصر هذا المصطلح على منشآت القطاع الخاص وملاكها وأصحاب الأعمال والمستخدمين ولكنه يشمل كذلك التعاونيات ومجموعات الإنتاج الأسرية أو المنزلية. (الأسرج، 2007)

وحيث أن مصطلح المشروعات الصغيرة رغم غموضه وعدم التوصل إلى تعريف واضح ومحدد له وصعوبة التمييز فيما بينه وبين مفهوم المشروعات الكبيرة والمتوسطة، حيث يكون الانتقال فيما بينها تدريجياً. إلا أن هناك ملامح وصفات أساسية متفق عليها لتعريفها لدى عدد كبير من الدارسين بأنه: ذلك القطاع الذي يغطي كافة الأنشطة الإنتاجية والخدمية التي تتوفر فيها بعض المعايير المتفق عليها لدى كل دولة على حدة.

فالتمويل الأصغر أو التمويل المتناهي الصغر (Microfinance) هو تقديم قروض صغيرة جداً للعائلات الفقيرة التي لا تتمكن من الحصول على هذه القروض من القطاع المصرفي، لمساعدتهم في الانخراط بنشاطات منتجة أو لتنمية مشاريعهم المتناهية الصغر. وأحياناً ما يعرف التمويل الصغير أو الأصغر بأنه تقديم الخدمات المالية المختلفة (قروض وادخار وتحويلات وتأمين وغيرها) للفئات التي لا تتمكن من الحصول على هذه الخدمات من القطاع المصرفي.

ويعتبر التمويل الأصغر من الأدوات الفعالة التي تساعد في مساعدة الفئات الفقيرة على تحسين دخلها ومستوى معيشتها. وتوفير فرص عمل متزايدة، كما يعتبر أكثر القطاعات قدرة على خلق فرص العمل وبتكلفة استثمارية متدنية الأمر الذي يجعله خير وسيلة للتخفيف من البطالة ومحاربة الفقر. ويساعد على رفع درجة المعرفة عن طريق تمكين العديد من النساء والرجال من إتمام مراحل تعليمهم المختلفة. والهدف من ذلك تزويد هذه الأسر بفرصة ليصبح عندهم اكتفاء ذاتي من الناحية المالية.

المطلب الأول: التعريف بالقروض الصغيرة والمتناهية الصغر

بات في حكم المؤكد أنه لا يمكن التوصل إلى تعريف محدد وموحد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. هذا بالإضافة إلى أن كلمة "صغيرة" و"متوسطة" هي كلمات لها مفاهيم نسبية تختلف من دولة إلى أخرى ومن قطاع لآخر حتى في داخل الدولة. فقد أشارت إحدى الدراسات الصادرة عن معهد ولاية جورجيا بأن هناك أكثر من (55) تعريفاً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في (75) دولة. ويتم تعريف المنشآت الصغيرة والمتوسطة اعتماداً على مجموعة من المعايير منها عدد العمال، حجم رأس المال، أو خليط من المعيارين معاً، وهناك تعريفات أخرى تقوم على استخدام حجم المبيعات أو معايير أخرى.

فالبنك الدولي على سبيل المثال يعرف المشروعات الصغيرة والمتوسطة باستخدام معيار عدد العمال والذي يعتبر معياراً مبدئياً، وتعتبر المنشأة صغيرة إذا كانت توظف أقل من 50 عاملاً. وهناك العديد من دول العالم التي تستخدم هذا المعيار لتعريف المنشآت الصغيرة والمتوسطة. ففي الولايات المتحدة الأمريكية، إيطاليا وفرنسا تعتبر المنشأة صغيرة ومتوسطة إذا كانت توظف حتى 500 عامل، في السويد لغاية 200

عامل، في كندا وأستراليا حتى 99 عاملاً، في حين أنها في الدنمارك هي المنشآت التي توظف لغاية 50 عاملاً. (المحروق و ايهاب مقابله، 2006)

ونظراً إلى حاجة الفقراء مثل غيرهم إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية، فقد تطور مفهوم التمويل الأصغر ليشمل المزيد من الخدمات المالية وغير المالية، بعد أن كان مرادفاً لمفهوم القروض فكثيراً ما كان يقع لبس بين مصطلحي التمويل الأصغر والإقراض الأصغر، حيث يشير مصطلح الإقراض الأصغر إلى المعنى الضيق للتمويل الأصغر، حيث يقتصر على معنى تقديم القروض الصغرى فقط، بينما التمويل الأصغر أكثر شمولاً من ذلك، حيث يشير إلى مجموعة متكاملة من الخدمات المالية التي يحتاجها الفقراء من إقراض وإيداع وتأمين وتحويلات. ويمكن القول إنَّ التمويل الأصغر ما هو إلا خدمات مالية ومصرفية تتاح للفقراء ومنخفضي الدخل بشكل يتلاءم مع ظروفهم واحتياجاتهم، ويضاف إليها في بعض الأحيان خدمات غير مالية، كالتدريب والتعليم والدعم المالي للفقراء.

ويعرف التمويل الأصغر بأنه: تقديم الخدمات المالية المختلفة (قروض وادخار وتحويلات وتأمين وغيرها) للفئات التي لا تتمكن من الحصول على هذه الخدمات من القطاع المصرفي، بغرض مساعدتهم للحصول على خدمات التمويل والانخراط بنشاطات منتجة أو لتنمية مشاريعهم الصغيرة أو المتناهية الصغر.

ويعرف المجلس الاستشاري لمساعدة الفقراء (CGAP) التمويل الأصغر بأنه حزمة من الخدمات والمنتجات المالية المقدمة لمحدودي الدخل والفقراء بما فيما ذلك الإقراض والادخار والتأمين وتحويل الأموال.¹

وعرف Bondevik المشروعات متناهية الصغر بأنها عملية تقديم خدمات مالية متنوعة للفقراء، تتراوح ما بين قروض ومدخرات وتأمينات، يتعدد فيها الفاعلون من هيئات مانحة وبنوك تجارية إلى منظمات غير

Consultative Group to Assist the Poor, <https://www.cgap.org/>¹

حكومية متخصصة ومتعددة الأهداف. وقد يتواجد هذا التمثيل الشبكي على المستوى الدولي كما قد يتواجد على المستوى المحلي. (Bondevik، 2008)

كما عرف بأنه كل أنواع القروض المقدمة لمحدودي الدخل والفقراء والمنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر. ويُعرف التمويل الأصغر أيضاً بأنه: استخدام الخدمات المالية الجيدة أو الحصول عليها، بما في ذلك الادخار والائتمان والتأمين وشبكات تحويل الأموال، بما يمكن الفئات من الأفراد والأسر ذات الدخل المنخفض من إدارة تدفقاتها النقدية اللازمة لدفع تكاليف الحياة اليومية، وإدارة المخاطر، والاستثمار المنتج، والتصدي للآزمات المالية .

وعليه يعتبر التمويل الأصغر من الأدوات الفعالة التي تساعد الفئات الأقل حظاً على تحسين دخلها ومستوى معيشتها. حيث يهدف إلى إيصال الخدمات المالية إلى الفئات الأقل دخلاً والنساء ورواد الاعمال الطموحين لتعزيز الاكتفاء الذاتي، وتوفير فرص عمل متزايدة بما يمكن تلك الفئات من زيادة دخولهم الأسرية، وبناء الأصول والممتلكات والحد من تعرضهم للآزمات المالية التي باتت تشكل جزء من حياتهم، وتضاف إلى رصيد همومهم اليومية، من خلال توفير سبل تنجو بهم من براثن الفقر والبطالة.

المطلب الثاني: أنواع القروض وأهميتها الاقتصادية

يندرج التمويل الأصغر في إطار منهاج يهدف إلى تمكين الأسر ذات الدخل المنخفض من الوصول الدائم إلى الخدمات المالية بأثمان معقولة وذات جودة من أجل تمويل الأنشطة المدرة للدخل، حيازة أصول ثابتة، وترشيد النفقات ودرأ المخاطر.

مبدئياً، ارتبط هذا المصطلح بمفهوم القروض الصغرى (قروض صغيرة جداً لفائدة مقترضين ذوو ضمانات محدودة)، ليشمل في الوقت الراهن مجموعة واسعة من المنتجات المالية (الادخار، التأمين، نقل الأموال، الخ

في العقود الأخيرة سعت مؤسسات التمويل الأصغر وغيرهم من مقدمي الخدمات المالية إلى تطوير منتجات وآليات لتلبي الاحتياجات المتنوعة لذوي الدخل المنخفض.

على سبيل المثال وعلى عكس الأشكال الكلاسيكية للقروض، يستخدم التمويل الأصغر آليات مثل الإقراض الجماعي والضمانات الجماعية، وظروف الادخار المسبقة والزيادة التدريجية في حجم القروض لتقييم الكفاءة الائتمانية للزبائن.

حيث أنه من الممكن أن تستخدم هذه القروض لتمويل التجارة والزراعة وتربية المواشي والحرف اليدوية والخدمات وغيرها من الكثير من الاعمال.

أما بخصوص أنواع القروض الصغيرة والمتناهية الصغر يمكن تقسيمها للأنواع التالية:

1- الإقراض الفردي:

لا يفضل تقديم القرض الفردي للمشروع المتناهي في الصغر إلا إذا ناجحاً ومستقراً، ولكي يكون كذلك يميل المشروع إلى أن يكون أكبر قليلاً، أي المشروع الصغير وهو أكبر من المشروع المتناهي في الصغر، وتفضل البنوك التجارية أكثر من مؤسسات التمويل المتناهي في الصغر الدخول في هذا النوع من الإقراض لأنه يشبه العمليات العادية لها.

2- القرض الجماعي:

يعتمد هذا النوع من القروض على ضرورة تكوين مجموعة من الأفراد المتجانسين، ويرجع التجانس إلى كون الأفراد أقارب أو أصدقاء أو مشاركين في نفس المشروع، وقد تكون المجموعة صغيرة (من 5 إلى 10 أفراد) أو كبيرة (من 30 إلى 100 فرد) من بين مزاياه أن يتضامن أعضاء المجموعة في مسؤولية السداد، حيث تتحمل المجموعة المسؤولية في السداد عن يتعثر ولكن من بين أهم عيوبه أنه إذا تعرض بعض الأشخاص للتعثر في السداد نتيجة للظروف الاقتصادية السيئة، فإن لذلك تأثير سيئ على الآخرين الذين قد يتعثروا عن السداد أيضاً، ويطلق على هذا بتأثير الدومينو لأن سقوط فرد يؤدي إلى سقوط المجموعة كلها.

3- الإقراض حسب الحاجة:

يتم تحديد حجم القرض وطريقة سداده لكي تناسب احتياجات المقترض (سواء فرداً أو مجموعة) وعادة ما يتوجه الفرد إلى مؤسسة التمويل ويطلب مبلغاً واحداً يلبي احتياجاته في شراء آلات أو تجديد معدات أو التوسع، وعادة ما يكون المبلغ المطلوب أكبر من طاقة مؤسسات التمويل المتناهي في الصغر وهي في طاقة البنوك التجارية العادية فلا يمكن مثلاً مقارنة الاحتياج إلى 80 دولاراً بالاحتياج إلى 3000 دولار ، ويتطلب المبلغ الأكبر للاقتراض مدة أطول للسداد وهنا ترتفع تكلفة القرض بشكل لا يناسب مؤسسات التمويل المتناهي في الصغر ، وإنما قد يناسب البنوك التجارية.

4- القروض المتدرجة:

إذا كان المشروع جديد، والمقترض يتعامل مع مؤسسة التمويل لأول مرة، فقد ترى مؤسسة التمويل البدء بقرض صغير ولمدة قصيرة (100 دولار لمدة شهرين) ، فإذا استطاع المقترض السداد وإثبات سيرة انتمائية جيدة فيمكن هنا زيادة قيمة القرض ومدة السداد (200 دولار لمدة 4 شهور مثلاً) ، وهكذا يمكن التدرج في رفع قيمة القرض وزيادة مدة السداد. (حدوش، ربيعة صباغ، و امينة تومي، 2020)

وتكمن أهمية القرض المتناهي الصغر في أنه:

1- يعتبر التمويل الأصغر للمشروعات الصغيرة من الأساليب الناجحة في تنمية الفرد والمجتمع من مختلف الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لما يتحقق من آثار إيجابية كبيرة له إذا ما نفذ بصورة وطريقة سليمة وبأسسه المعروفة والمتعارف عليها عند أهل هذه الصناعة، حيث أنو يشجع العمل الحر عن طريق توفير التمويل اللازم للمشروعات الصغيرة حسب الميول والافكار الاقتصادية الشخصية. (صلي، 2017)

2- باستطاعته مساعدة المجتمعات المحلية على زيادة دخولهم وتنمية مشاريعهم؛ وبالتالي الحد من نسبة تأثرهم بالصدمات الخارجية، وبذلك يمكن اعتبار التمويل الصغير وسيلة فعالة من وسائل تمكين الفقراء، وبخاصة النساء من الاعتماد على النفس وإحداث التغيير الاقتصادي الإيجابي.

3- أن الدخل الذي يدره أحد المشاريع لا يساعد فقط على تطوير هذا المشروع بذاته بل ويساعد أيضا على تنويع مصادر دخل الأسرة بأكملها بما ينعكس على أمور أخرى حيوية مثل ضمان الأمن الغذائي وتربية الاطفال وتعليمهم.

4- يتولد لدى المرأة العاملة مع مؤسسات التمويل الأصغر ثقة بالنفس وقدرة على التفاعل مع المجتمع ويحقق لها الاستقلال المالي.

5- التخفيف من تأثير الفقراء بالصدمات الخارجية كمرض رب الأسرة وعائلها أو التقلبات المناخية أو التعرض للنهب أو السرقة وغير ذلك، مما يترتب عليه عبء شديد على موارد الأسرة المحدودة، فإن لم تتوفر الخدمة المالية الكافية تقع الأسرة فريسة لمزيد من الفقر والحاجة بحيث يتعذر عليها استرداد أنفاسها إلا بعد زمن طويل. (غانم، 2010)

أما أهمية القروض الصغيرة والمتناهية الصغر من الناحية الاقتصادية لا بد أولاً أن نعرّج على أهمية ودور المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر والمتوسطة، فقد جرت العادة أن يتم قياس دور المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر والمتوسطة ومساهمتها في الاقتصاد من خلال ثلاثة معايير رئيسية هي المساهمة في التشغيل، الإنتاج وحصتها من العدد الكلي للمنشآت في الاقتصاد. وتظهر أهم المزايا لهذه المنشآت فيما يلي:

1- توفر المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر مصدر منافسة محتمل وفعلي للمنشآت الكبيرة وتحد من قدرتها على التحكم في الأسعار.

2- تعتبر هذه المنشآت المصدر الرئيس لتوفير الوظائف في الاقتصاديات المتقدمة والنامية على حد سواء.

3- هذه المنشآت هي عبارة عن بذور أساسية للمشروعات الكبيرة، مثلاً شركة بنيتون، بناسونيك...

4- تمتاز هذه المشروعات بأنها توفر بيئة عمل ملائمة حيث يعمل صاحب المشروع والعاملين جنباً إلى جنب لمصلحتهم المشتركة.

5- هذا النوع من المشروعات يساعد في تطوير وتنمية المناطق الأقل حظاً في النمو والتنمية وتدني مستويات الدخل وارتفاع معدلات البطالة.

6- تعتبر هذه المشاريع من المجالات الخصبة لتطوير الإبداعات والأفكار الجديدة. (المحروق و ايهاب مقابله، 2006)

ومن المتعارف عليه أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر لها دور كبير في التنمية الاقتصادية بشكل عام وفي التنمية الصناعية بوجه خاص، فهي تمثل العمود الفقري بالنسبة للقطاع الخاص، وتشكل ما مجموعه 90% من مجموع المشروعات في العالم.

وعليه فهي الأساس الذي تقوم عليه التنمية الشاملة، حيث تقوم بتشغيل العديد من الأيدي العاملة، وتساهم في الحد من تفاقم ظاهرة البطالة بما يحقق التوازن الإقليمي للتنمية الشاملة، وبالتالي للمشروعات الصغيرة أهمية كبيرة للاقتصاد والتنمية المحلية الشاملة، ويمكن تناول آثارها على الاقتصاد الوطني من خلال النقاط التالية:

1- زيادة متوسط دخل الفرد، والتغير في هيكل الأعمال والمجتمع.

2- الزيادة في جانبي العرض والطلب.

3- التجديد والابتكار والقدرة على ردم الهوة بين المعرفة وحاجات السوق.

4- توجيه الأنشطة للمناطق التنموية المستهدفة.

5- تنمية الصادرات والمحافظة على استمرارية المنافسة.

6- التكامل مع المشروعات الكبيرة وترابط الأعمال التجارية.

7- العمل على تطور الاقتصاد.

8- تعظيم العائد الاقتصادي. (عويس، 2016)

أما الأهمية الاجتماعية والثقافية لهذه المشروعات تتمثل في أن العمل الحرفي والذي يعد نواة المشروعات الصغيرة هو انعكاس لازدهار الثقافي في أي مجتمع وهو متناسب طردياً مع ثقافة الأمم وازدهارها الاجتماعي والثقافي، كما أن المشروعات الحرفية هي الحامل الأمين والمستودع الملائم للثقافات البشرية

والذي غالباً ما يحميها من الاندثار والضياع ويمكن عرض الكثير من الشواهد على ذلك مثل " التراث
الدمشقي الإسلامي - التراث الفلسطيني - التراث المصري - التراث الصيني ... الخ". والمتمثل بتلك
الأدوات والمصنوعات اليدوية الصغيرة والدقيقة التي تقرأ فيها دون كلمات ذلك العمق التاريخي والثقافي
لتراكم معارف ومهارات لهذه الأمم والشعوب بكل وضوح وروعة. (حرب، 2006)

المطلب الثالث: الأحكام القانونية الناظمة للقروض الصغيرة والمتناهية الصغر

أثبتت التجارب في العديد من الاقتصاديات العالمية أن نظام المنشآت كبيرة الحجم، كثيفة رأس المال لا
يؤدي بالضرورة إلى تسريع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما لا يمثل هذا النظام الحل الأمثل
للآثار السلبية التي تتركها عملية التحول الاقتصادي، كون أثاره لا تتعكس إلا على فئة قليلة من شرائح
المجتمع بسبب محدودية هذه المشروعات في قدرتها الاستيعابية للأيدي العاملة، وتواضع دورها في تخفيف
الفقر وضعف تحقيق الدفع الذاتي لعملية النمو.

من هنا كان لا بد من التطلع إلى دور أكثر فاعلية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وربما أكثر
شمولية، ولهذا بدأت تقارير المؤسسات الدولية و الإقليمية المختصة - منذ مدة ليست بالقصيرة- تدعو إلى
ضرورة وأهمية تشجيع المشروعات الصغيرة إضافة إلى المتوسطة لاسيما في الدول النامية، نظراً لما تنسم
به المشروعات الصغيرة من خصائص أهمها أنها: كثيفة العمالة، منخفضة التكاليف الرأسمالية نسبياً، الدور
البارز للمرأة فيها، إمكانية الانتشار الواسع مما يجعلها تغطي مناطق مختلفة، قابليتها للتوطين حيث توجد
قوة العمل، وكونها تشكل مصدراً رئيساً من مصادر الدخل وتعمل على تنمية القطاعات الإنتاجية المختلفة"
ومع أن حكومات بلدان العالم المتقدم والنامي تبدي على حد سواء اهتماماً متزايداً بالمشروعات الصغيرة،
بما فيها حكومات البلدان العربية على اختلاف نظمها الاقتصادية، وتباين مراحل تحولاتها الاجتماعية التي
بدأت بمساندة ودعم هذه المشروعات للعمل في بيئة اقتصادية صحية.

وعلى الرغم من أن حكومة الجمهورية العربية السورية على وجه الخصوص قد وعت لأهمية هذه المشروعات في إطار استراتيجية التنمية الشاملة التي تنتهجها، وضمن إطار التحول الاقتصادي الذي تعيشه بالانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق الاجتماعي، حيث حرصت هنا على الشق الاجتماعي بمعنى ألا تتحمل الشرائح الفقيرة والأكثر احتياجاً الآثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية الناجمة عن هذا التحول، ناهيك عن المشاكل التي يعاني منها الوضع الاقتصادي والاجتماعي السوري أصلاً شأنه شأن الكثير من الدول النامية من تدني مستوى المعيشة إلى تفاقم مشكلة البطالة وانخفاض معدل النمو الاقتصادي. (سلمان، 2009)

وعليه حاول المشرع السوري العمل على إصدار عدد من التشريعات والقوانين المتعلقة بتنظيم العمل في المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر بحيث تشمل كافة النواحي سواء التمويل والتنظيم وحتى التأمين، وكانت هذه التشريعات على الشكل التالي:

1- القانون رقم /2/ لعام 2016 القاضي بإحداث هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي

حددت في المادة /3/ من القانون أهدافها وهي على الشكل التالي:

✓ وضع دليل تعريفي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة يعرف بهذه المشروعات وفق حجم النشاط والتوزيع الجغرافي وبما يمثل دليلاً وطنياً لاستهدافها ببرامج الدعم والتسهيلات الإدارية والتمويلية بالتنسيق مع الجهات المعنية.

✓ رسم السياسات والبرامج اللازمة لتشجيع ريادة الأعمال وتطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بما يعزز مساهمتها في الاقتصاد الوطني ويتلاءم مع خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة في سورية.

✓ التنسيق والربط بين استراتيجيات وخطط التنمية الوطنية واستراتيجية وخطط تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

✓ التنسيق الفعال بين الجهات العامة والخاصة والأهلية ذات الصلة بتنمية المشروعات بما يحقق تكامل عملها ويساعدها على تحقيق أهدافها.

- ✓ ربط المشروع الصغير والمتوسط بالمؤسسات المعنية بتنمية قطاع المشروعات لتسهيل استفادته من خدمات هذه المؤسسات.
- ✓ تطوير سياسات دعم الإنتاج المحلي بشكل متميز قطاعيا وتحديد المطرح الرئيس للدعم الذي يساهم في تخفيض تكاليف الإنتاج.
- ✓ إيجاد بيئة أعمال تمكينية بما يساهم بتنمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وانتقالها إلى القطاع المنظم.
- ✓ المساهمة في توفير بيئة تشريعية وإدارية متكاملة وما يرتبط بها من قوانين وبرامج اقتصادية لازمة لتعزيز القدرات الإنتاجية لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتحقيق الترابطات اللازمة مع المشاريع الكبيرة في سلاسل القيمة وزيادة مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي.
- ✓ العمل على زيادة إنتاجية المشروعات الصغيرة والمتوسطة القائمة وتحسين أدائها.
- ✓ المساهمة في زيادة حجم الصادرات الوطنية وتويعها وتخفيض أعبائها وتعزيز المركز التنافسي لمنتجات المشاريع الصغيرة والمتوسطة أمام السلع الأجنبية المماثلة وتمكينها من ولوج الأسواق الخارجية.
- ✓ حماية المنتجين الصغار.
- ✓ العمل على إحداث شبكة وطنية لحاضنات أعمال المشروعات الصغيرة والمتوسطة متعددة النشاطات الاقتصادية /زراعية- صناعية- خدمية- وفي مجال الحرف اليدوية والتراثية.. وغيرها/ مما يساهم في تطوير قطاعات المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالتنسيق مع الجهات المعنية.
- ✓ تسهيل نفاذ المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى الخدمات المالية.
- ✓ المساهمة في تنظيم وضبط سوق تمويل المشروعات لكل من مؤسسات القطاع الحكومي والأهلي والخاص العاملة في مجال تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالتنسيق مع مصرف سورية المركزي.
- ✓ رصد وتقييم أداء المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال تصميم حزمة من المؤشرات الكمية والنوعية اللازمة لقياس أداء المشروعات وحجم مساهمتها في الناتج والتشغيل والتصدير بحيث

تعطي فكرة واضحة حول احتياجات المشروعات وتسمح بالتدخل الإيجابي لتنمية هذا القطاع الحيوي وتعزيز دوره التنموي عن طريق وضع سياسات الدعم المناسبة له.

✓ المساهمة في تدريب وإعادة تدريب طالبي العمل للمواءمة بينهم وبين متطلبات الوظائف المعروضة في سوق العمل بالتعاون مع الجهات المعنية.

✓ العمل على التدريب والتأهيل وتنمية القدرات للموارد البشرية العاملة في قطاع المشروعات.

✓ نشر ثقافة ريادة الأعمال وتشجيع ودعم الابداع والابتكار واستثمارها ضمن هذا المجال.

2- **المرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 2007** المتضمن السماح بالترخيص بإحداث مؤسسات مالية

مصرفية اجتماعية تهدف إلى تقديم التمويل الصغير والمتناهي الصغر، سواء هيئات سورية أو اجنبية مشهود لها بالخبرة والمعرفة بهذا النشاط، أو المصارف العامة الموجودة بعد أخذ الموافقات اللازمة لذلك، كما شمل على السماح لهذه المؤسسات قبول الودائع وتقديم القروض وخدمات التأمين الصغيرة المرتبطة بها.

3- **القانون /8/ لعام 2021** الذي يسمح بتأسيس "مصارف التمويل الأصغر" بهدف تأمين التمويل

اللازم لمشاريع شريحة صغار المنتجين وأصحاب الأعمال الصغيرة ومحدودي ومعدومي الدخل عبر منحهم قروضاً تشغيلية وذلك من أجل تأمين دخل إضافي لهذه الشريحة وخلق فرص عمل وتحقيق التنمية المستدامة.

4- **القانون /18/ لعام 2024** القاضي بتعديل المادة 16 من القانون رقم 8 لعام 2021، وحمل

التعديل الوارد في القانون الجديد، إعفاء مصارف التمويل الأصغر من الضريبة على الدخل عن كامل أعمالها.

المبحث الثاني: التأمين على القروض الصغيرة والمنتاهية الصغر

تعتبر القروض أهم نشاط مريح تسعى من خلاله البنوك لتحقيق أرباح ملائمة بمخاطر أقل، غير أنها تتعرض لمخاطر كثيرة ومتنوعة عند منحها للقروض، ومن أجل تفاديها أو تقليلها تعتمد البنوك على العديد من السياسات والطرق الكفيلة بذلك، ومن بينها التأمينات على القروض بإختلاف أنواعها وإختلاف إجراءات التأمين عليها، حيث تعتمد كآلية تمنحها القدرة على التحوط المسبق من المخاطر خاصة مخاطر عدم السداد وبالتالي إحتوائها فور وقوعها عن طريق نقل وتجزئة الخطر بعلاقة تكاملية بين البنك وشركات التأمين.

إن المخاطرة في الإقراض لا يمكن إلغاؤها أو استبعاد إمكانية حدوثها مهما اختلفت أنواعها، مما جعل إدارة البنوك تولي عناية خاصة بدراسة وتحليل هذه المخاطر لتجنب حدوثها وتحاول بقدر الإمكان التخفيف من وطأتها بإتباع أساليب وإجراءات وقائية، من بينها التأمين على القروض الممنوحة والتأمين مجال شاسع للغاية بحيث أن نطاق تطبيقه غير محدود، فكلما تعددت الأخطار ظهرت أنواع جديدة من التأمين، لذلك فإن تقسيم أنواع التأمين يرجع تبعاً للخطر المؤمن ضده، أو على أساس الإدارة العملية حسب الغرض من التأمين أي تبعاً للهيئات التي تمارس عمليات التأمين. (الرحمن، 2006)

من هنا يظهر التأمين على القروض المصرفية باعتباره أحد أهم الإجراءات الوقائية المتخذة من قبل البنوك وتلعب دور مهم في التقليل من الأخطار المحتملة ومنها خطر عدم السداد، وبالتالي فالتأمين وسيلة يمكن بمقتضاها ضمان إستمرارية النشاطات التمويلية الممارسة من طرف البنوك على إختلاف أنواعها (ومنها قروض المشروعات الصغيرة والمنتاهية الصغر) وذلك من خلال مساعدتها على التحوط المسبق وإحتواء المخاطر فور وقوعها.

المطلب الأول: ماهية التأمين وخصائصه والمبادئ الأساسية له

التأمين أو نظام التأمين أو الضمان هو وسيلة لمواجهة المخاطر التي قد يتعرض لها الإنسان في كيانه أو أمواله أثناء فترة حياته في سبيل التخفيف من وطأتها. جوهر هذه الوسيلة هو التعاون الذي يتحقق باشتراك الأشخاص المعرضين لذات الخطر في مواجهة الآثار التي تنجم عن تحقيقه بالنسبة لبعضهم، وذلك بدفع كل منهم لاشتراك أو لقسط، وتجمع المبالغ المتحصلة ثم تُوزع على

من تحل بهم الكارثة. وبهذا تُحقق آثار الكارثة على المُشاركين في تحقيق هذا التعاون. فالتأمين هو واقع عملي، وهو من أفضل الوسائل التي تمكن الإنسان من التخفيف من آثار الكوارث، سواء وقعت هذه الكوارث بفعل الشخص نفسه، بتقصير منه أو بإهماله، أو بفعل الغير. وهو وسيلة الأمان التي تتفق وروح العصر الحديث الذي كثرت فيه متطلبات الحياة وازداد فيه خطر الآلة وأصبحت مخاطر التطور فيه واضحة.

كانت فعالية التأمين، باعتباره الوسيلة الحديثة لمواجهة المخاطر وما تُرتبه من آثار، هي السبب الأبرز الذي أدى إلى ازدهاره، وتنوع مجالاته، وتطوره، وامتداده إلى المجالات المختلفة، ليؤمن الأفراد من كل خطر يتعرضون له سواء في أموالهم أو أشخاصهم. وفعالية التأمين أيضاً أدت إلى قيام بعض الدول بفرض بعض أنواعه ضماناً لحصول بعض فئات الشعب على تعويض عن وقوع حادث معين.

وبالنسبة لمفهوم التأمين في اللغة: مصدر أَمَّنَ يُوَمِّنُ مأخوذة من الاطمئنان الذي هو ضد الخوف ومن الأمانة التي هي ضد الخيانة. أو هو الضمان لدرء الخسارة (فعندما يتعرض شخص لخسارة مادية فإن الخسارة تتحملها جهة أخرى قادرة عليها وتقوم بتعويض الشخص عما أصابه).

وفي الاصطلاح: هو عقد يتم بين شركة التأمين ومستأمن معين تتعهد هذه الشركة بمقتضاه بدفع مبلغ من المال، عند حدوث خطر معين، مقابل التزام المستأمن بدفع مبلغ مالي محدد.

أو ... كما يعرف أنه: عقد بين طرفين أحدهما يسمى المؤمن- يكون في الغالب شركة تأمين مساهمة، والثاني المؤمن له، تلتزم فيه شركة التأمين بأن تدفع للمؤمن له تعويضاً مالياً في حال وقوع حادث أو تحقق خطر مبین في العقد، وذلك في مقابل أقساطٍ مالية يؤديها المؤمن له إلى شركة التأمين.

أما التعريف القانوني:

التأمين عقد بمقتضاه يحصل المستأمن على تعهد المؤمن بأداء معين في حالة تحقق الخطر، مقابل مبلغ معين يسمى القسط أو الاشتراك.

والتعريف الفني :

ليس التأمين علاقة قانونية بين المؤمن والمؤمن له فحسب، بل هو أيضا عملية تقوم على أسس فنية، وهي تنظيم التعاون بين المؤمن لهم من طرف المؤمن الذي يعتمد في ذلك على حساب الاحتمالات وقانون الأعداد الكبيرة، والجمع بين الأخطار القابلة للتأمين، وعلى إجراء المقاصة بين الأخطار. وقد يلجأ في هذا التنظيم إلى فنيات أخرى، وهي إعادة التأمين والتأمين المشترك. (دليلة، 2020)

أما تعريف الأستاذ عبد الرزاق السنهوري " هو تعاون منظم تنظيمياً دقيقاً بين عدد كبير من الناس معرضين جميعاً لخطر واحد، حتى اذا تحقق الخطر بالنسبة إلى بعضهم تعاون الجميع في مواجهته بتضحية قليلة يبذلها كل منهم يتلافون بها أضراراً جسيمة تحيق بمن نزل الخطر به منهم لولا هذا التعاون " (السنهوري، 1952)

ويعد التأمين نشاطاً اقتصادياً ذو منافع غير ملموسة متنوعة ومتعددة، فهو بذلك مجموعة من العمليات ذات طابع خدمي مسخرة لغرض مجابهة المخاطر المحتملة التي قد تواجه الأفراد أو المجتمع، أو بمعنى آخر الخدمات التي تقدمها شركات متخصصة في هذا المجال قصد تأمين الأخطار التي يتعرض إليها المؤمن مقابل مبالغ مالية مناسبة يسدها الأفراد لهذه الشركات وفق عقد متفق عليه سواء كأقساط متفاوتة أو دفعة واحدة، و بهذا فقد اكتسحت الخدمات التأمينية جميع الأصعدة التي تتعلق بحياة الأفراد لا سيما على الصعيد الاجتماعي، فقد تضمنت عدة صور التي تخص الفرد والمجتمع كالتأمين على حياة الأفراد والحوادث الشخصية، تأمين المسؤولية المدنية ..إلخ، أما على الصعيد الاقتصادي من خلال الطلب المتزايد على هذه الخدمة من طرف أصحاب المشاريع والمستثمرين نظير تضحياتهم بأموالهم للتقليل من الأضرار الناتجة عن المخاطر المصاحبة لهذه الاستثمارات، خاصة إذا كانت هذه الأموال مقترضة من طرف البنوك فتكون درجة المخاطر عليها مرتفعة جدا نظرا لتغيرات وتقلبات البيئة الاقتصادية، وبما أن مؤسسات التأمين والمؤسسات

المصرفية (البنوك) تعمل ضمن القطاع المالي في أي اقتصاد، فقد حرصت البنوك على نهج سياسة مثلى لمجابهة مخاطر القروض الممنوحة إلى عملائها عن طريق تحميل عبء هذه المخاطر إلى مؤسسات التأمين للتقليل من حدة المخاطر أو التحكم في تبعاتها وبصورة تضمن البقاء والاستمرارية لكافة الأطراف المتعاملة في هذا الشأن.

ويمكن ذكر خصائص التأمين في النقاط الآتية:

- أ- عقد التأمين عقد رضائي: يعني أنه لا ينعقد إلا بموافقة إرادة طرفي العقد بالتوافق الإيجابي ويستلزم الإثباتات الكتابية على وثيقة التأمين ويوقع العقد من الجانبين
- ب- عقد التأمين عقد ملزم للجانبين: حيث يأخذ الطرفين منه صفة الدائن والمدين في نفس الوقت، فالمؤمن له يلتزم بدفع الأقساط أما المؤمن يلتزم بتعويض الخسارة.
- ت- عقد التأمين عقد معاوضة: ويعني بذلك صفة التعويض التي تميز عقد التأمين، فيدفع المؤمن له قسط مقابل تعويضه على الخطر في حالة وقوعه ويستقبل المؤمن الأقساط تعويضاً لحمايته عند وقوع الخطر.
- ث- عقد التأمين عقد قانوني: بمعنى أن المشرع ينظم عقد التأمين في نصوص وأحكام قانونية يعمل بها في حالة نزاع أو خلاف قائم.
- ج- عقد التأمين عقد تعسفي: أي يتم وضع شروط في عقد التأمين، وما على المؤمن له إلا الرضوخ أو الخضوع لهذه الشروط أو رفضها باستثناء التأمينات الإلزامية. (ساحة، 2020)

وتتمثل المبادئ الأساسية للتأمين في النقاط التالية:

- 1- مبدأ المصلحة: ينبغي توفر مبدأ المصلحة في عقد التأمين والتي تكمن في عدم وقوع الخطر وبقاء الشخص أو الشيء موضوع التأمين سليماً دون هلاك أو تعرض إلى خطر. (البلقيني و واصف، 2004)

2- مبدأ النية: أن يقوم كل طرف من طرفي التعاقد بالإدلاء بجميع الحقائق الجوهرية المتعلقة بالخطر المراد تأمينه إلى الطرف الآخر من جهة أو تلك الأمور المتعلقة بالعقد وشروطه من جهة أخرى. (الهانسي و حمودة، 2003)

3- مبدأ السبب: يقصد به السبب المباشر الفعال الذي يؤدي إلى إحداث سلسلة من الأحداث التي تؤدي في نهاية الأمر إلى وقوع خسارة، وتتمثل أهمية هذا المبدأ في أنه يحدد مدى أحقية المؤمن له في الحصول على التعويض. (طعيمة، 2002)

4- مبدأ التعويض: يقضي هذا المبدأ بأن لا يزيد التعويض الذي يدفعه المؤمن للمؤمن له عن قيمة الخسائر الفعلية المحققة، وغالبا ما يتعرض مبدأ التعويض إلى صعوبات في تقدير مبلغ التأمين أو الخسائر المناسبة نظرا للتغيرات المستمرة وتعدد طرق التقدير.

5- مبدأ الحلول في الحقوق: يعين هذا المبدأ أنه من حق شركة التأمين عند تعويضها للمؤمن له بموجب عقد التأمين أن تحل محله (المؤمن له) في جميع حقوقه وتطالبه بالتعويض.

6- مبدأ المشاركة في التأمين: ويعمل عمل مبدأ الحلول والتعويض أي أنه يمنع المؤمن له من الحصول على أكثر من حقه وأن يستفيد من خسارته والإثراء على حساب شركة التأمين.

المطلب الثاني: المخاطر المالية للقروض والتأمين على القروض الصغيرة والمتوسطة

المخاطر المالية هي تلك المخاطر المتصلة بإدارة الموجودات والمطلوبات المتعلقة بالبنوك، وهذا النوع من المخاطر يتطلب إشراف ورقابة مستمرين من طرف إدارة البنك وذلك وفقا لتوجه وحركة الأسعار، السوق، العملات، والأوضاع الاقتصادية إضافة إلى العلاقة بالأطراف الأخرى. (معمرى، 2019)

ويمكن تصنيف المخاطر المالية المصاحبة لعملية الإقراض كما يلي:

1- **مخاطر رأس المال:** خطر عدم القدرة على الدفع أو الوفاء بالالتزامات أو العسر المالي كلها تعبير لمفهوم واحد هو خطر رأس المال، ويقصد بخطر رأس المال عدم وجود نقد جاهز أو شبه نقد كاف لدى البنك مما ينتج عنه عدم استطاعته الوفاء بالتزاماته في موعد استحقاقها. وبعبارة أخرى مخاطر رأس المال هي مخاطر عدم القدرة على تغطية الخسائر المتولدة من كافة أنواع المخاطر من خلال

رأس املاك المتاح، ولذلك فإن مخاطر القدرة على الوفاء بالالتزامات هي مخاطر عجز البنك عن السداد وهي مطابقة للمخاطر الائتمانية بواسطة الأطراف المقابلة للبنك عن القدرة على الدفع، وهي النتيجة النهائية لرأس المال المتاح وكل المخاطر التي يتم تحملها. (بعداش و رجراج، 2016)

2- **مخاطر الائتمان:** تنشأ المخاطر الائتمانية بسبب لجوء البنك إلى تقديم القروض أو الائتمان للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم قدرته على استرجاع حقوقه المتمثلة في أصل القرض وفوائده، وهذا السبب قد يكون نتج عن عدم قدرة المقترض على الوفاء برد أصل القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المحدد، أو أن له القدرة المالية على السداد ولكنه لا يرغب في ذلك لسبب أو لآخر، وبالتالي فالمخاطر الائتمانية تتمثل في الخسائر التي يمكن أن يتحملها البنك بسبب عدم قدرة الزبون أو عدم وجود النية لديه لسداد أصل القرض وفوائده. (معمرى، 2019)

أو تعرف المخاطر الائتمانية بأنها المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن تتأثر بها إيرادات البنك ورأس ماله، والناجمة عن عدم قيام العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه البنك وبالوقت المناسب. (قبايلي، 2014)

3- **مخاطر السعر:** وهي المخاطر الناتجة التي قد يتعرض لها المصرف من التغيرات المعاكسة في أسعار السوق، وتنشأ من التذبذبات في أسواق السندات والأسهم والبضائع، والتي قد تتسبب في حدوث خسائر مالية للمصرف. (قاسمي، 2016)

4- **مخاطر الصرف:** يتمثل هذا النوع من المخاطر في الخسائر التي يتكبدها البنك نتيجة للتغيرات في أسعار الصرف، حيث تحدث التباينات في المكاسب بسبب ربط الإيرادات والنفقات بأسعار الصرف بواسطة مؤشرات أو ربط قيم الأصول والخصوم بذات العملات الأجنبية. (رحمون و بوحفص، 2018)

5- **مخاطر معدلات الفائدة:** معدل الفائدة هي تلك النسبة التي يضعها البنك في عقود (القروض والودائع)، والتي يحددها البنك المركزي انطلاقاً من الأوضاع الاقتصادية العامة للدولة، السياسة النقدية المتبعة، وتقلبات السوق النقدي والمالي، وتختص السلطات النقدية في تحديد هذا المعدل تقادياً لتعسف البنوك في وضع معدلات مرتفعة، وكذلك لتقادي سعيها وراء الأرباح الكثيرة وخلق

النقود بصفة غير منتظمة، مما يؤدي إلى خلق تضخم مالي، كما يمكن تعريف خطر معدل الفائدة على أنه خطر حالي أو مستقبلي الذي له تأثير سلبي على إيرادات البنك ورأسماله الناتج عن التقلبات المعاكسة في سعر الفائدة، فخطر سعر الفائدة الكبير يمكن أن يشكل تهديدا كبيرا لقاعدة الأرباح ورأس المال بالنسبة للبنك. (عقون، 2012)

6- **مخاطر السيولة:** تعتبر مخاطر السيولة من أهم المخاطر الرئيسية لا تقل أهميتها عن باقي المخاطر المصرفية الأخرى، وتنشأ مخاطر السيولة عن عدم قدرة البنك تلبية الإلتزامات قبل الغير أو تمويل زيادة الأصول، وهو ما يؤدي إلى التأثير السلبي على ربحية البنك وخاصة عند عدم القدرة على التسييل الفوري للأصول بتكلفة مقبولة. (بعداش و رجراج، 2016)

التأمين على القروض

يعد التأمين على القروض بأنه عقد تتعهد بمقتضاه شركة التأمين بالقيام بتسديد القرض أو جزء منه في حالة تعذر المقرض بأداء التزاماته تجاه المقرض لسبب أو لآخر مع الإشارة إلى أن نوع التأمين مرتبط بنوع الخطر. (قنان، 2017)

وقد يسمى التأمين على القروض بالتأمين على الائتمان وهو أحد أشكال التغطية التأمينية من خلال ترتيب ائتماني تمنح فيه شركات التأمين دفعات إلى المؤمن له (المقرض أو الجهة الدائنة) إذا زادت الخسائر الائتمانية للمؤمن له عن مبلغ معين " أي يدفع المؤمن إلى المؤمن له في حالة خسارة المؤمن له الناتجة عن تعثر المقرض أو المدين عن سداد ديونه والتزاماته. (مياد، 2015)

1- **طريقة تحويل الخطر:** تعني هذه الطريقة تحويل عبء الخطر إلى جهة أقدر على مواجهة هذا الخطر مقابل دفع مبلغ معين يسمى قسط التأمين وتتعهد الجهة بتعويض المؤمن له عن الخسارة التي يمكن أن يتعرض لها خلال فترة العقد، ويقوم المصرف بتطبيق هذه السياسة من خلال الآلية :

- موافقة المصرف في بعض الأحيان على منح قرض لعميل بضمان وديعة عميل آخر في المصرف وعند تعثر العميل المقترض في السداد يتم الرجوع إلى الوديعة الضامنة والحصول على قيمة القرض منها.

- تحويل مخاطر عدم تمكن بعض العملاء من السداد إلى مؤسسة ضمان القروض وذلك مقابل التنازل عن جزء من الفائدة التي يحصل عليها المصرف لصالح هذه المؤسسة.

- عند تعثر العميل عن السداد يتم تحويل القضية إلى الدائرة القانونية بالمصرف لإتخاذ الإجراءات المناسبة لتحصيل الأقساط أو التصرف في الضمانات المقدمة الضامنة للقرض.

- قيام بعض المصارف بتحويل مخاطر عدم السداد على شركات التأمين التي تتعهد بسداد الأقساط التي لم تسدد مقابل أقساط يدفعها المصرف عند بداية التعاقد. (العامري، 2014)

2- **طريقة التأمين الذاتي:** تدعو هذه الطريقة إلى تكوين احتياطي على أساس علمي سليم يكون كافياً لتغطية الخسائر المتوقعة والتي تترتب على تحقق المخاطر، وبمقتضى هذه الطريقة يتم تجنب أموال في صندوق يسمى صندوق التأمين الذاتي على أن يتم استثمار أموال الصندوق خارج المنظمة وتلجأ المنظمة إلى إتباع طريقة التأمين الذاتي إذا توافر لها عدد كبير من المفردات المستقلة المعرضة للمخاطر .

وقد اتفق معظم الكتاب على أن هذه السياسة تصلح بالنسبة للمشروعات التجارية أو الصناعية إذا ما توافرت لها الظروف والأوضاع الآتية:

- أن تكون المنظمة كبيرة الحجم بحيث يكون هناك عدد كبير من الوحدات المعرضة لخطر معين مما يعني أنه يمكنها التنبؤ بمستوى عال من الدقة بحجم الخسائر التي يمكن أن تحدث نتيجة لتحقيق المخاطر.

- توزيع الأخطار وانتشارها جغرافياً وزمنياً بحيث لا يكون هناك أخطار مركزة، وما يترتب على تركيز الأخطار من تأثير سيء على حجم الخسائر المتوقعة في حالة تحقق الخطر.

- إمكانية تخصيص مبالغ نقدية بشكل منظم (تكوين احتياطي لمقابلة الخسائر المتوقعة) يتم تحديده بأسلوب علمي واستثماره في مجالات استثمارية معينة بحيث يسهل تحويلها إلى نقدية بسرعة وبدون خسائر. (العامري، 2014)

وعليه فإن تأمين القرض يعطي الحماية الكافية ضد مخاطر القروض بما فيها القروض الصغيرة والمتناهية الصغر والتي من أهمها خطر العجز عن السداد، والذي بفضل ضمان المخاطر وتسييرها وفق مجموعة من الإجراءات وكذا إعادة توزيع الخطر من خلال ما يسمى بإعادة التأمين.

المطلب الثالث: الاحكام الناظمة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر

نظراً للدور الذي تلعبه البنوك في التأثير على النشاط الاقتصادي وعلى كمية النقود المتداولة كان من الضروري توافر آليات سليمة وواضحة لحماية المودعين من ناحية ولحماية البنوك من التعثر والإفلاس وضمان استقرار النظام المصرفي ككل من ناحية أخرى وتقديماً لحدوث أزمات مالية ومصرفية فإن السلطات المعنية في كل دولة تتبنى الآليات التي تكفل تدعيم البنوك التي قد تقع في إعياس أو تعثر مالي من أجل حماية المودعين ومن أجل المحافظة على سلامة واستقرار النظام المصرفي ككل ومن بين هذه الآليات التأمين على القروض أو بعبارة أخرى التأمين المصرفي والذي يتمثل في تقديم الخدمة التأمينية عبر شبكات فروع البنوك وذلك كأحد السبل التسويقية الحديثة للخدمات التأمينية التي تلعب دوراً حيوياً وبارزاً في إقتصاديات الدول.

وكتعريف شامل ومبسط يمكن تقديم التأمين المصرفي في أبسط أشكاله وهو تقديم الخدمات وتوزيع منتجات التأمين (تأمين على الحريق تأمين الحياة تأمين السيارات...) من خلال قنوات التوزيع المتوفرة لدى البنك (الوكلاء، موظفوا البنوك، المستشارون الخاصون، شركات الوساطة). (شيخ و طولبية، 2018) إن القوانين والتشريعات وكذا اللوائح التنظيمية المتعلقة بعملية التأمين المصرفي وموقف السلطات من تنمية هذا النشاط تعتبر أهم العوامل التي لها تأثير حقيقي لظروف نجاح النموذج في أي بلد فوجود بيئة قانونية

ملائمة لا تحد من إمكانيات البنك في شراء حصص والمشاركة في شركات التأمين الخاصة بها وحيث يوجد القليل من القيود على بيع منتجات التأمين عبر الشبكات المصرفية ستسمح لنشاط التأمين المصرفي بالتوسع بسهولة أكبر وبسرعة أكبر، إضافة للكثير من العوامل الأخرى التي تساعد في انتشار الثقافة التأمينية بشكل عام وثقافة التأمين على القروض الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر بشكل خاص وذلك بالنظر للدور الكبير الذي تلعبه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والحد من الفقر بشكل عام. المشرع السوري ومن خلال اهتمام الحكومة السورية بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة والوعي التام لدورها في تنمية الاقتصاد السوري فقد أصدر العديد من القوانين واللوائح والقرارات الناظمة لعمل المصارف الخاصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر الخاصة لتنظيم عملها سواء من ناحية منح القروض والتمويل اللازم لهذه المشروعات أو من ناحية التأمين على هذه القروض من المخاطر التي قد تتعرض لها. فقد أصدر المشرع السوري عدد من القوانين والمراسيم التشريعية والقرارات التنفيذية الناظمة لعمل التأمين بشكل عام والتأمين على القروض الصغيرة والمتوسطة كان من أبرزها:

1- المرسوم التشريعي رقم /43/ لعام 2005 الناظم لسوق التأمين في سورية حيث نصت المادة الثانية منه على تطبيق أحكام هذا المرسوم على جميع أنشطة التأمين وإعادة التأمين التي تمارس داخل الجمهورية العربية السورية وتغطي أنواع التأمين وفق الآتي:

✓ التأمينات العامة وتشمل:

- تأمين السيارات والمسؤوليات المتعلقة بها.
- تأمين الممتلكات والمسؤوليات المتعلقة بها.
- التأمينات البحرية والمسؤوليات المتعلقة بها.
- تأمينات الطيران والمسؤوليات المتعلقة بها.
- تأمينات أخطار الطاقة والمسؤوليات المتعلقة بها.
- التأمين الهندسي والمسؤوليات المتعلقة به.

✓ التأمينات الصحية.

✓ تأمينات الحياة والادخار وتكوين رؤوس الأموال.

✓ التأمينات الزراعية.

وتصدر هيئة الاشراف على التأمين المحدثه بالمرسوم التشريعي رقم /68/ تاريخ 2004/9/26 تفصيلاً بفروع التأمين التي تقع في مجال كل نوع من الأنواع المذكورة سابقاً.

ويجوز للهيئة أن تصدر قرارات لاحقة بإضافة أنواع أخرى من التأمين وفروعها التي لا ينصوي تحت أي نوع من الأنواع المذكورة حسب الحاجة ومتطلبات السوق.

كما تضمن المرسوم في المادة /3/ منه السماح بإنشاء شركات التأمين وإعادة التأمين طبقاً للأنظمة التي تضعها الهيئة في هذا المجال.

✓ القرار رقم 100/21/42 تاريخ 2021/6/9 الصادر عن هيئة الاشراف على التأمين والمتضمن ضوابط عمل مصارف التمويل الأصغر في مجال التأمين حيث نصت المادة الثانية منه على السماح بتسويق وبيع منتجات التأمين الصادرة عن شركات التأمين السورية عبر المصرف وفق محددات وهي:

✓ عقد اتفاقية بين الشركة والمصرف لافتح منافذ اصدار لدى المصرف يتم من خلالها بيع منتجات التأمين التي تصدرها الشركة وتتضمن آليات العمل وتنظيمه ونسب العمولات المدفوعة من الشركة للمصرف وفقاً لفروع التأمين.

✓ الحصول على موافقة مسبقة من مدير عام هيئة الاشراف على التأمين ومن مصرف سورية المركزي.
✓ أن يكون لدى الموظف المكلف ببيع منتجات التأمين في منفذ الإصدار معرفة وخبرة جيدة في مجال بيع وتسويق التأمين.

✓ أن يكون للشركة فرعاً مرخصاً في المحافظة التي تعتزم فتح منفذ اصدار فيها.

✓ يتم فتح منافذ الإصدار بقرار من رئيس مجلس إدارة الهيئة.

✓ يحق للمصرف التعاقد مع مستشار تأمين من قائمة الاستشاريين المرخصين من قبل الهيئة.

الفصل الثالث:

الإطار العملي للدراسة

1.3. تمهيد

قبل عام 2021 لم يكن في سورية آلية استخدام التأمين كوسيلة لضمان القروض الصغيرة والمتناهية الصغر، حيث كان الاكتفاء بالضمانة العقارية أو رهن المركبات أو الكفلاء الشخصيين.

على عكس المفهوم العالمي؛ حيث أن التأمين يكون إلزامياً على القرض ضد التعثر بالسداد والتأمين على حياة المقترض كضمان أساسي لتخفيض مخاطر المصارف في حال التعثر في السداد أو في حال وفاة المقترض من ناحية، والتأمين على بعض الضمانات ((كتأمين الهلاك الكلي على المركبات المرهونة وتأمين الحريق والأخطار التكميلية على الضمانة العقارية)) لتخفيض مخاطر المصارف في حال تضرر الضمانة العقارية أو المركبة المرهونة من ناحية أخرى.

حتى صدر القانون رقم /8/ لعام 2021 الخاص بمصارف التمويل الأصغر والذي سمح لمصارف التمويل الأصغر ببيع المنتجات التأمينية، والذي بناءً عليه صدر قرار رقم 100/21/42 من هيئة الاشراف على التأمين في سورية والناظم لضوابط عمل مصارف التمويل الأصغر في مجال التأمين.

حيث نص هذا القرار على السماح لمصارف التمويل الأصغر بتسويق وبيع منتجات التأمين الصادرة عن شركات التأمين السورية بعد أن يتم عقد اتفاقية بين شركة التأمين والمصرف لافتتاح منافذ إصدار لدى المصرف بعد الحصول على موافقة مسبقة على نص الاتفاقية من هيئة الاشراف على التأمين، وأن يكون لدى الموظف المكلف ببيع التأمين في منفذ الإصدار معرفة وخبرة جيدة في مجال بيع وتسويق التأمين، ويمكن أن يتم ذلك من خلال عد من الساعات التدريبية تنفذها شركة التأمين، وبغض النظر عن كون الموظف المكلف ببيع التأمين متفرغاً للعمل التأميني، أم أنه مكلف به إلى جانب عمله المصرفي.

بالنسبة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر فهناك نوعين من العقود:

1- عقد التأمين على الحياة.

2- عقد التأمين ضد التعثر بالسداد.

وكلا النوعين يعدان من أهم الضمانات التي تحتاجها المصارف لتخفيض مخاطر عدم السداد، فإذا توفي صاحب القرض أو أُصيب بعجز كلي على سبيل المثال، تساعد وثيقة التأمين على الحياة في ضمان سداد القرض المتبقي لمصرف التمويل الأصغر، بينما تذهب قيمة الأقساط المسددة إلى المستفيدين المعيّنين من وريثة وموصى لهم.

وفي حال التعثر بالسداد يتم تسديد أصل القرض للمصرف غير متضمن الفوائد.

➤ بعد دراسة وتحليل البيانات الخاصة بنوعي التأمين ((التأمين على الحياة والتأمين ضد التعثر بالسداد)) كوثائق تأمينية صادرة من مصرفين من مصارف التمويل الأصغر العاملة في سورية خلال الفترة الزمنية من كانون الثاني 2021 وحتى تموز 2024، حيث تعذر الحصول على بيانات من المصرف الثالث.

بلغ عدد وثائق التأمين ما يقارب **95,736** وثيقة، حيث بلغت مجموع قيمة القروض المؤمن عليها حتى تاريخه **287,421,000,000** ليرة سورية.

علماً أنه بموجب وثيقة التأمين على القرض (وثيقة تأمين على الحياة/التعثر) وبحسب تعليمات القرار رقم **42** الصادر عن هيئة الاشراف على التأمين:

- تتقاضى مصارف التمويل الصغير ما يعادل **760,200,000** ليرة سورية، كعمولة على الوثائق المصدرة من شركة التأمين بموجب القرار رقم **42** الصادر عن هيئة الاشراف على التأمين والذي سمح لمصارف التمويل الأصغر بتقاضى عمولة تُحدد بالاتفاق بين المصرف وشركة التأمين عن كل وثيقة صادرة من خلال منافذ المصرف.
- وتتقاضى شركة التأمين ما يقارب **2,400,000,000** ليرة سورية كأقساط تأمينية على مجموع قيمة القروض المؤمن عليها حتى تاريخه **287,421,000,000** ليرة سورية كمبالغ تأمين.
- فيما يخص المطالبات الحاصلة على وثائق التأمين (التأمين على الحياة / التأمين على القرض ضد مخاطر التعثر بالسداد):

خلال هذه الفترة المذكورة حصلت **340** مطالبة أغلبها حالات وفاة خلال فترة الكورونا، وبناء على هذا التأمين:

✓ تم تغطية ودفع ما يقارب **396,300,000** ليرة سورية قيمة تعويضات للمصارف المصدرة للقروض الصغيرة وهو يغطي **100%** من مطالباتها عن حالات التعثر بالسداد وعن حالات الوفاة والعجز الكلي للمقترضين.

✓ تم دفع ما يعادل **224,800,000** ليرة سورية للورثة كنوع من الدعم والمساندة والخدمة الاجتماعية حسب بنود وثيقة التأمين والتي تنص على سداد قيمة القرض المسدد من قبل المقترض المتوفي للورثة أو المستفيدين الذين أو الذي يحددهم عند إنشاء وثيقة التأمين والحصول على القرض.

جدول (1) مجموع مبالغ التعويضات المسددة للمصارف والمدفوعة للورثة

خلال الفترة الزمنية من كانون الثاني 2021 وحتى تموز 2024

الفترة الزمنية	مجموع مبالغ التعويضات المسددة للمصرف	مجموع المبالغ المدفوعة للورثة
2021	34,833,970	10,380,280
Qtr1	1,568,700	93,800
Jan	1,568,700	93,800
Qtr2	8,052,000	2,107,750

977,300	1,063,200	Apr
284,160	1,755,840	May
846,290	5,232,960	Jun
1,820,110	4,977,890	Qtr3
1,392,540	4,045,460	Aug
427,570	932,430	Sep
6,358,620	20,235,380	Qtr4
214,035	555,965	Oct
3,459,085	8,117,915	Nov
2,685,500	11,561,500	Dec
42,037,775	84,409,025	2022
5,316,680	19,734,820	Qtr1
840,015	1,182,985	Jan
4,476,665	18,551,835	Mar
14,401,350	27,113,150	Qtr2
8,678,505	15,597,495	Apr
553,435	1,347,065	May

5,169,410	10,168,590	Jun
10,867,465	13,239,335	Qtr3
2,626,115	1,709,685	Jul
6,439,170	8,996,830	Aug
1,802,180	2,532,820	Sep
11,452,280	24,321,720	Qtr4
3,801,750	5,149,250	Oct
7,650,530	19,172,470	Dec
93,552,630	153,645,650	2023
26,151,310	45,171,130	Qtr1
10,011,005	6,629,795	Jan
6,147,405	14,987,235	Feb
9,992,900	23,554,100	Mar
21,722,590	34,640,050	Qtr2
14,451,537	26,847,103	May
7,271,053	7,792,947	Jun
29,829,730	42,676,670	Qtr3


7,049,555	14,696,445	Jul
11,136,555	13,111,445	Aug
11,643,620	14,868,780	Sep
15,849,000	31,157,800	Qtr4
9,409,125	11,901,875	Oct
2,174,325	5,736,475	Nov
4,265,550	13,519,450	Dec
78,856,116	123,444,734	2024
23,713,547	32,713,453	Qtr1
3,013,820	3,822,180	Jan
9,306,961	15,292,039	Feb
11,392,766	13,599,234	Mar
35,608,660	55,700,190	Qtr2
15,680,126	28,207,874	Apr
16,959,734	27,492,316	May
2,968,800	0	Jun
19,533,909	35,031,091	Qtr3

19,533,909	35,031,091	Jul
224,826,801	396,333,379	Grand Total

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المتاحة.

عدد الحالات التي تم تغطيتها خلال الفترة الزمنية من كانون الثاني 2021 وحتى تموز 2024 هي 340 حالة:

شكل رقم (1) عدد الحالات المغطاة تأمينياً



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المتاحة

من خلال تحليل بيانات وثائق التأمين المصدرة من مصارف التمويل الأصغر تم التوصل الى الفوائد التالية والتي تعود على جميع الأطراف التعاقدية:

🏠 **فائدة المصارف** من هذا النوع من التأمين كانت في تخفيض المخاطر من ناحية عدم السداد بسبب التعثر أو الوفاة أو العجز من جهة، ومن جهة أخرى تحقيق عائد إضافي من العمولات التي تتقاضاها من شركات التأمين.

عمولة مصارف التمويل	قيمة أقساط شركة التأمين	مجموع قيم القروض
760,231,726	2,434,043,745	287,421,008,510

النتيجة: هناك أثر إيجابي للتأمين على القروض ضد مخاطر الوفاة والتعثر في السداد في تحقيق إيراد إضافي لمصارف التمويل الأصغر.

✚ الفائدة التي تعود على شركات التأمين من هذا النوع من التأمين تتجلى في ناحيتين:

1. في الحصول على عائد استثماري من الأقساط المجمعة من بوالص التأمين، حيث يبلغ عدد المقترضين وسطياً من مصارف التمويل الأصغر شهرياً 2000 مؤمن.
2. التوسع في الانتشار الجغرافي لشركات التأمين والاستفادة من التوزع الجغرافي لمصارف التمويل الأصغر في سورية، وذلك بحسب القرار 42 والذي سمح لمصارف التمويل الأصغر بأن تكون كوة تسويقية لشركة التأمين لبيع منتجاتها التأمينية، حيث أن لمصارف التمويل الأصغر فروع ومكاتب في المناطق النائية في المحافظات السورية لا تتواجد بها شركات التأمين التي يقتصر تواجدها على المحافظات الرئيسية فقط.

جدول رقم (2) الأقساط المجمعة والوثائق المصدرة

عدد الوثائق المصدرة	الأقساط المجمعة من شركة التأمين	قيمة القروض
95,736	2,434,043,745	287,421,008,510

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على البيانات المتاحة.

ويمكن تفصيل الجدول السابق على أساس المحافظات والفروع المختلفة كما يلي:

عدد الوثائق	حصة شركة التأمين	قيمة القرض	الفرع/المحافظة
2,367	29,623,515	6,713,044,565	الإدارة العامة
14,990	255,798,183	44,534,145,095	السويداء
11,880	365,397,992	31,652,188,400	اللاذقية
3,581	31,850,033	8,017,609,795	جرمانا
2,660	66,786,017	8,046,377,510	حلب
768	28,490,469	5,334,604,748	حمص
2,991	145,077,182	12,322,986,382	دمشق
12,264	401,926,861	38,331,462,001	سلمية
6,311	60,959,251	16,271,167,758	شهبأ
5,203	210,584,410	17,803,766,550	صافيتا
25,455	640,002,439	78,675,621,256	طرطوس
7,266	197,547,393	19,718,034,450	مصيف
95,736	2,434,043,745	287,421,008,510	Grand Total

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على البيانات المتاحة.

الفائدة التي تعود على الورثة وذلك بحسب بنود وثيقة التأمين حيث يتم تعويض الورثة بالأقساط المسددة من قبل المقترض المتوفى كما ذكر أعلاه.

النتيجة: هناك أثر إيجابي للتأمين على القروض ضد مخاطر الوفاة والتعثر في السداد في تحقيق دخل إضافي لورثة المقترض

وبالتالي تم التوصل الى النتائج التالية:

1- نسبة عدد المطالبات ((عدد الوثائق المتعثرة)) الى عدد الوثائق المؤمنة خلال الفترة الزمنية من كانون الثاني 2021 وحتى تموز 2024 هي 0.36%:


النتيجة: هناك أثر إيجابي للتأمين على القروض ضد مخاطر الوفاة والتعثر في السداد في تخفيض المخاطر الائتمانية لمصارف التمويل الأصغر على المدى الطويل.

جدول رقم (3) عدد الوثائق وعدد المطالبات

عدد الوثائق /الحالات المؤمنة	عدد المطالبات
95,736	340

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على البيانات المتاحة.

شكل رقم (2) نسبة المطالبات



المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المتاحة.


نسبة مجموع قيم المطالبات المدفوعة الى مصارف التمويل الأصغر والورثة الى قيمة الأقساط المدفوعة لشركات التأمين هي **27.67%** مع التأكيد أن شركة التأمين تلتزم بتغطية قرض المقترض طيلة فترة القرض والتي قد تصل الى خمس سنوات وبالتالي تلتزم بالتعويض طيلة فترة القرض المرتبطة بمدة التأمين وبالتالي هناك أثر إيجابي للتأمين على القروض ضد مخاطر الوفاة والتعثر في السداد في تخفيض المخاطر الائتمانية لمصارف التمويل الأصغر على المدى الطويل.

جدول رقم (4) قيم المطالبات والاقساط

مجموع قيم المطالبات المدفوعة حتى تموز 2024	قيمة الأقساط المدفوعة لشركة التأمين
673,414,820	2,434,043,745

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المتاحة.

شكل رقم (3) نسبة مجموع المطالبات



المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المتاحة

2- نسبة قيمة القروض المتعثرة (المطالبات المدفوعة لمصارف التمويل الأصغر والورثة) الى قيمة مبالغ القروض (مبالغ التأمين) خلال الفترة الزمنية من كانون الثاني 2021 وحتى تموز 2024 هي **0.23%**


النتيجة: هناك أثر إيجابي للتأمين على القروض ضد مخاطر الوفاة والتعثر في السداد في تخفيض المخاطر الائتمانية لمصارف التمويل الأصغر على المدى الطويل.

جدول رقم (5) قيمة القروض والمطالبات المدفوعة

مجموع قيم المطالبات المدفوعة / القروض المتعثرة	قيمة القروض / مبالغ التأمين
673,414,820	287,421,008,510

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المتاحة.

شكل رقم (4) نسبة القروض المتعثرة



المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المتاحة.

2.3. المعالجة الإحصائية المتبعة

a. الإحصاء الوصفي للبيانات الكمية:

الإحصاءات الوصفية أولها مقاييس النزعة المركزية التي تتضمن المتوسط الذي يعبر عن متوسط قيمة المتغير ويمكن تفسيره على أنه القيمة التي سيأخذها المتغير فيما لو تساوت قيم المتغير عند جميع مفردات العينة والفترة الزمنية 2021-2024، كذلك الوسيط الذي يعبر عن القيمة التي 50% من بيانات المتغير أقل منها و 50% أكبر منها. بالإضافة للانحراف المعياري الذي يعبر عن مقدار تشتت البيانات وابتعادها عن المتوسط الحسابي فكلما انخفضت قيمة الانحراف المعياري دل ذلك على تشتت أقل للمفردات عن متوسطها الحسابي وبالتالي تجانس أكبر في قيم التغير والعكس صحيح في حال ارتفاع قيمة الانحراف المعياري دلالة على تشتت أكبر في قيم المتغير وابتعادها عن المتوسط الحسابي وانخفاض في تجانس قيم المتغير، بالإضافة لأقل قيمة وأكبر قيمة بلغت لدى المتغير.

b. اختبار التوزع الطبيعي:

يهدف لمعرفة فيما إذا كانت قيم المتغير المدروس تخضع للتوزيع الطبيعي أي لها شكل (الجرس المقلوب) وذلك بسبب أن العديد من الاختبارات الإحصائية ومنها اختبارات تحليل الارتباط تشترط التوزع الطبيعي لبيانات المتغيرات أو عدم التوزع الطبيعي لها.

c. اختبار الاستقرار:

الاستقرارية مفهوم هام في السلاسل الزمنية فمن خلالها يتم تحديد النموذج الأفضل لتحليل السلسلة حيث أن هناك العديد من النماذج تفترض استقرار السلسلة الزمنية، وتكون السلسلة مستقرة في حال توفر ثلاث شروط وهذه الشروط هي: (عدم وجود انزياح في قيمة المتوسط كانخفاض أو ارتفاع) والتشتت بين البيانات ثابت على طول الفترة الزمنية كذلك لا يوجد موسمية على طول السلسلة.

3.3. مقاييس الإحصاء الاستدلالي:

مجموعة أساليب تستخدم للاستدلال على معلمة المجتمع من خلال بيانات عينة مسحوبة من المجتمع وقد تم استخدام الاختبارات والتحليلات الإحصائية التالية:

نموذج الانحدار الذاتي للإبطاء الموزع Auto regressive Distributed Lags:

ARDL ويسمى عادة باختبار حدود التكامل، وهو نموذج يعتمد على معادلة انحدار يكون فيها المتغير التابع منحدر على نفسه وأيضاً يكون المتغير المستقل في الفترة الحالية والفترات السابقة يؤثر على المتغير التابع. أي أن نماذج ARDL هي نماذج سلاسل زمنية خطية يرتبط فيها كل من المتغير التابع والمتغيرات المستقلة بشكل متزامن وعبر القيم التاريخية (Lagged) أيضاً، ويستخدم لدراسة العلاقات بين السلاسل الزمنية المتكاملة من الدرجة الأولى أو خليط من الدرجة الأولى وصفر.

4.3. متغيرات الدراسة

فيما يلي جدول رقم (6) يبين متغيرات الدراسة والرموز المستخدمة

الرمز المستخدم في الدراسة	المتغير
Death	عدد المتوفيين
Num	عدد المقترضين
Risk	المخاطر الائتمانية الناجمة عن الوفاة
insrep	قيمة القروض المعرضة للمخاطر
Loan	قيمة إجمالي القروض أو إجمالي القروض المغطاة بالتأمين
extra	قيمة العوائد الإضافية نتيجة التأمين لمصرف التمويل
Rfin	فائض التأمين المسترد من قبل الورثة

5.3. الإحصاء الوصفي Descriptive Statistic:

فيما يلي جدول للإحصاءات الوصفية من مخرجات برنامج EViews حيث يتضمن كل من الوسط الحسابي والوسيط والانحراف المعياري ومعامل الالتواء والتقلطح بالإضافة لاختبار التوزيع الطبيعي Jarque pera.

جدول رقم (7) الإحصاءات الوصفية

RISK	RFIN	NUM	LOAN	INSREP	EXTRA	DEATH	
-27038702	14963724	5986.571	19900000000	42002426	54302266	23.64286	Mean
-29135475	14497070	6254.500	20700000000	44260650	24994224	27.00000	Median
-1568700.	35608660	8345.000	30700000000	91308850	181000000	35.00000	Maximum
-55700190	93800.00	3208.000	7530000000	1662500.	0.000000	0.000000	Minimum
15153630	10558117	1671.037	8380000000	25379608	68659620	10.46317	Std. Dev.
0.042196	0.305899	-0.351982	-0.073572	0.110197	1.030716	-1.078597	Skewness
2.276028	2.146988	2.106528	1.515976	2.243214	2.414797	3.129228	Kurtosis
0.354172	0.734617	0.754750	1.297321	0.414199	2.678648	2.724274	Jarque-Bera
0.837708	0.692596	0.685659	0.522746	0.812939	0.262023	0.256113	Probability

التعليق على النتائج

بلغ متوسط عدد الوفيات خلال الفترة (2021-2024) 23 بانحراف معياري للمفردات يساوي (10.4) ويفسر على أنه متوسط انحراف كل قيمة عن المتوسط الحسابي كذلك بلغت أعلى قيمة ما يقارب (35) وأدنى قيمة (0)، ومن قيمة معامل الالتواء أقل من 0 وبالتالي المنحنى ملتوي نحو اليسار (يتركز المنحنى عند القيم الكبيرة) أما معامل التقلطح أكبر من 3 وبالتالي المنحنى مفلطح، وبما أن معنوية اختبار التوزيع الطبيعي (Sig >0.05) وبالتالي المتغير يخضع للتوزيع الطبيعي.

بلغت العوائد الإضافية لمصرف التمويل الاصغر من خلال بوليصة التأمين 54302266 بانحراف معياري للمفردات يساوي (68659620) ويفسر على أنه متوسط انحراف كل قيمة عن المتوسط الحسابي كذلك بلغت أعلى قيمة ما يقارب (E+081.81) وأدنى قيمة (0)، ومن قيمة معامل الإلتواء أكبر من 0 وبالتالي المنحنى يعتبر ملتوي نحو اليمين متمائل أما معامل التقلطح أقل من 3 وبالتالي المنحنى مفلطح، وبما أن معنوية اختبار التوزع الطبيعي (Sig >0.05) وبالتالي المتغير يخضع للتوزيع الطبيعي.

بلغ متوسط قيمة القروض المعرضة للمخاطر خلال فترة الدراسة 42002426 بانحراف معياري للمفردات يساوي (25379608) ويفسر على أنه متوسط انحراف كل قيمة عن المتوسط الحسابي كذلك بلغت أعلى قيمة ما يقارب (91308850) وأدنى قيمة (0.1662500)، ومن قيمة معامل الإلتواء أكبر بقليل من 0 وبالتالي المنحنى ملتوي نحو اليمين (تركز المنحنى عند القيم الصغيرة) أما معامل التقلطح أقل من 3 وبالتالي المنحنى مفلطح، وبما أن معنوية اختبار التوزع الطبيعي (Sig >0.05) وبالتالي المتغير يخضع للتوزيع الطبيعي.

بلغ متوسط قيمة القروض الممنوحة خلال فترة الدراسة E+101.99 بانحراف معياري للمفردات يساوي (E+098.38) ويفسر على أنه متوسط انحراف كل قيمة عن المتوسط الحسابي ومن قيمة معامل الإلتواء أقل من 0 وبالتالي المنحنى ملتوي نحو اليسار (يتركز المنحنى عند القيم الكبيرة) أما معامل التقلطح أقل من 3 وبالتالي المنحنى مفلطح، وبما أن معنوية اختبار التوزع الطبيعي (Sig >0.05) وبالتالي المتغير يخضع للتوزيع الطبيعي.

بلغ متوسط عدد القروض الممنوحة خلال فترة الدراسة 5986.571 بانحراف معياري للمفردات يساوي (1671.037) ويفسر على أنه متوسط انحراف كل قيمة عن المتوسط الحسابي ومن قيمة معامل الإلتواء أقل من 0 وبالتالي المنحنى ملتوي نحو اليسار (يتركز المنحنى عند القيم الكبيرة) أما معامل التقلطح أقل من 3 وبالتالي المنحنى مفلطح، وبما أن معنوية اختبار التوزع الطبيعي (Sig >0.05) وبالتالي المتغير يخضع للتوزيع الطبيعي.

بلغ المبالغ المستردة من قبل الورثة بعد تسديد قيمة القرض من قبل شركة التأمين خلال فترة الدراسة 14963724 بانحراف معياري للمفردات يساوي (10558117) ويفسر على أنه متوسط انحراف كل قيمة عن المتوسط الحسابي ومن قيمة معامل الإلتواء أكبر من 0 وبالتالي المنحنى ملتوي نحو اليمين (يتركز المنحنى عند القيم الصغيرة) أما معامل التفلطح أقل من 3 وبالتالي المنحنى مفلطح، وبما أن معنوية اختبار التوزيع الطبيعي (Sig >0.05) وبالتالي المتغير يخضع للتوزيع الطبيعي.

بلغ متوسط المخاطر الائتمانية المحققة نتيجة الوفاة خلال فترة الدراسة 27038702 بانحراف معياري للمفردات يساوي (15153630) ويفسر على أنه متوسط انحراف كل قيمة عن المتوسط ومن قيمة معامل الإلتواء أكبر من 0 وبالتالي المنحنى ملتوي نحو اليمين (يتركز المنحنى عند القيم الصغيرة) أما معامل التفلطح أقل من 3 وبالتالي المنحنى مفلطح، وبما أن معنوية اختبار التوزيع الطبيعي (Sig >0.05) وبالتالي المتغير يخضع للتوزيع الطبيعي.

شكل رقم (5) التطور الزمني لمتغيرات الدراسة خلال الفترة 2021-2024



نلاحظ من خلال الشكل أعلاه بأن جميع المتغيرات سجلت اتجاه عام موجب ما عدا المخاطر المحققة نتيجة الوفاة وسلسلة عدد القروض الممنوحة فسجلت اتجاه عام سالب.

دراسة الاستقرارية

الاستقرارية مفهوم هام في تحليل نماذج ال Panel Data والسلاسل الزمنية حيث من خلالها يتم تحديد النموذج الأفضل للتحليل ودراسة الأثر حيث أن هناك العديد من النماذج تقترض استقرار السلسلة الزمنية، وتكون السلسلة مستقرة في حال توفر ثلاث شروط وهذه الشروط هي:

1. المتوسط ثابت على طول السلسلة الزمنية (عدم وجود انزياح في قيمة المتوسط انخفاض أو ارتفاع).

2. الانحراف المعياري أو التشتت بين البيانات ثابت على طول الفترة الزمنية.

3. لا يوجد موسمية على طول السلسلة أي لا يوجد سلوك دوري عند فترات زمنية ثابتة على طول السلسلة.

فإذا لم يتحقق شرط الاستقرار للسلسلة يتم استخدام بعض التحويلات التي تحول السلسلة غير المستقرة إلى مستقرة مثل تحويلة الفروق.

تتمثل تحويلة الفروق في القيام بطرح كل قيمة من السلسلة من القيمة السابقة لها مباشرة والتي تؤدي في نهاية المطاف إلى الحصول على سلسلة زمنية جديدة تمثل الفروق بين كل قيمة من السلسلة الأصلية مع القيمة السابقة لها مباشرة وعندها تكون الفروق من الدرجة الأولى. والتي تجعل التوقع الرياضي لكل من المتوسط والانحراف والمعيارى ثابت على طول السلسلة إلا أنه أحياناً يحتاج الأمر إلى تكرار عملية الفروق من خلال الفروق بين كل قيمة من السلسلة الجديدة مع القيمة السابقة لها مباشرة عندها تصبح الفروق من الدرجة الثانية. أو قد تكون السلسلة الأصلية مستقرة عند مستوى البيانات نفسه دون استخدام تحويلة وبالتالي تكون السلسلة مستقرة عند المستوى 0.

اختبار جذر الوحدة UNIT ROOT للاستقرارية

اختبار جذر الوحدة (Unit Root Test): يشير مفهوم جذر الوحدة إلى وجود حركة عشوائية انجرافيه داخل السلسلة الزمنية أي يكون داخل السلسلة أنماط منهجية غير قابلة للتنبؤ وهنا تكمن المشكلة.

يهدف هذا الاختبار إلى فحص خواص السلسلة الزمنية لكل متغير من متغيرات الدراسة خلال المدة الزمنية للملاحظات، والتأكد من مدى استقرارها وتحديد رتبة تكامل كل متغير على حدة، فإذا كانت السلسلة الزمنية مستقرة في قيمها الأصلية يقال إنها متكاملة من الرتبة صفر أي (0) $I(0)$ ، أما إذا استقرت السلسلة بعد أخذ الفرق الأول فإن السلسلة الأصلية تكون متكاملة من الرتبة الأولى أي (1) $I(1)$ ، أما إذا استقرت السلسلة بعد أخذ الفرق الثاني فإن السلسلة الأصلية تكون متكاملة من الرتبة الثانية أي (2) $I(2)$ وهكذا. وسيتم الاعتماد على اختبار (Phillips – Perron) الذي ينص على الفرضيات التالية:

- فرضية العدم H_0 تقول إن السلسلة تحتوي على جذر الوحدة (غير مستقرة)
- الفرضية البديلة H_1 تقول إن السلسلة لا تحتوي على جذر الوحدة (مستقرة)

عند مستوى دلالة α يساوي 5%.

فيما يلي جدول رقم (8) يتضمن نتائج اختبار الاستقرارية لمتغيرات الدراسة:

ADF-GLS (ERS) Test						
النتيجة	first difference		level		t-stat & Prob	اختبار جذر الوحدة
	Trend and intercept	intercept	Trend and intercept	intercept		
L (0)			-4.27	-4.29	T-Statistic	

			-3.19	-1.97	critical Value at 5% significant	DEATH
L (0)			-3.903	-0.83	T-Statistic	EXTRA
			-3.19	-1.974	critical Value at 5% significant	
L (0)			-4.107	-0.36	T-Statistic	INSREP
			-3.19	-1.978	critical Value at 5% significant	
L (0)			-4.706	-1.12	T-Statistic	LOAN
			-3.19	-1.98	critical Value at 5% significant	
L (-1)	-3.42	-3.230	-2.699	-0.047	T-Statistic	NUM
	-3.19	-1.978	-3.19	-1.977	critical Value at 5% significant	
L (-1)	-4.619	-4.549	-3.06	-0.415	T-Statistic	

	-3.19	-1.977	-3.19	-1.974	critical Value at 5% significant	RFIN
L (-1)	-4.356	-4.19	-3.03	-1.761	T-Statistic	RISK
	-3.19	-1.977	-3.19	-1.974	critical Value at 5% significant	
	-3.19	-1.9	-3.19	-1.977	critical Value at 5% significant	

التعليق على نتائج اختبار جذر الوحدة للاستقرارية:

بلغت القيمة الاحتمالية باختبار جذر الوحدة لاستقرارية السلسلة الزمنية الخاصة بمتغير قيمة DEATH عند مستوى البيانات (0) أقل من 0.05 وبالتالي السلسلة لا تحتوي على جذر الوحدة وهي مستقرة عند المستوى L (0).

بلغت القيمة الاحتمالية باختبار جذر الوحدة لاستقرارية السلسلة الزمنية الخاصة بمتغير EXTRA عند مستوى البيانات (0) أقل من 0.05 وبالتالي السلسلة لا تحتوي على جذر الوحدة وهي مستقرة عند المستوى L (0).

بلغت القيمة الاحتمالية باختبار جذر الوحدة لاستقرارية السلسلة الزمنية الخاصة بمتغير INSREP عند مستوى البيانات (0) أقل من 0.05 وبالتالي السلسلة لا تحتوي على جذر الوحدة وهي مستقرة عند المستوى (0) L.

بلغت القيمة الاحتمالية باختبار جذر الوحدة لاستقرارية السلسلة الزمنية الخاصة بمتغير LOAN عند مستوى البيانات (0) أقل من 0.05 وبالتالي السلسلة لا تحتوي على جذر الوحدة وهي مستقرة عند المستوى (0) L.

بلغت القيمة الاحتمالية باختبار جذر الوحدة لاستقرارية السلسلة الزمنية الخاصة بمتغير NUM بعد أخذ الفرق الأول للبيانات أقل من 0.05 وبالتالي السلسلة لا تحتوي على جذر الوحدة وهي مستقرة عند المستوى (-1) L.

بلغت القيمة الاحتمالية باختبار جذر الوحدة لاستقرارية السلسلة الزمنية الخاصة بمتغير RFIN بعد أخذ الفرق الأول للبيانات أقل من 0.05 وبالتالي السلسلة لا تحتوي على جذر الوحدة وهي مستقرة عند المستوى (-1) L.

بلغت القيمة الاحتمالية باختبار جذر الوحدة لاستقرارية السلسلة الزمنية الخاصة بمتغير RISK بعد أخذ الفرق الأول للبيانات أقل من 0.05 وبالتالي السلسلة لا تحتوي على جذر الوحدة وهي مستقرة عند المستوى (-1) L.

السلاسل الزمنية

السلسلة الزمنية عبارة عن مجموعة من البيانات أو المشاهدات المتسلسلة لمتغير واحد أو أكثر خلال فترة زمنية معينة وكمثال على ذلك (أسعار الأسهم، حجم المبيعات، معدلات الولادات والوفيات وذلك لبيانات سنوية أو ربع سنوية أو شهرية...) والمشاهدات الحديثة للمتغير غالباً ما تكون تابعة أو متأثرة بالقيم الأولية للسلسلة الزمنية وهذا ما يسمى بالارتباط الذاتي حيث أن قيم المتغير المدروس يرتبط بقيم المتغير نفسه في فترات زمنية سابقة أو قد تكون السلسلة الزمنية لمتغير ما متأثرة بقيم سلسلة زمنية أخرى.

يهدف تحليل السلاسل الزمنية إلى الوصف والشرح والتنبؤ بالظاهرة المدروسة من خلال استخدام التقنيات والقوانين والنماذج الإحصائية والتي تم تصنيفها ضمن علم الإحصاء المختص في التعامل مع مجموعات البيانات الكمية من أجل تفسير ظاهرة معينة. كذلك من خلال السلاسل الزمنية يمكن تحديد طبيعة الظاهرة المُمثلة بمجموعة من البيانات المتسلسلة في فترات زمنية متساوية والتنبؤ بقيم الظاهرة في المستقبل. ولعلّ أهم العوامل المكونة للسلسلة الزمنية هي:

(a) **الاتجاه العام للسلسلة:** الذي يصف حركة البيانات على طول الفترة الزمنية (قوى الاتجاه العام لتطور السلسلة على المدى البعيد).

(b) **التغيرات الموسمية:** التغيرات التي تحدث بشكل منتظم في فترات زمنية محددة شبه ثابتة أي في مواعيد ثابتة.

(c) **التغيرات الدورية:** التبدلات أو التذبذبات في منحنى الاتجاه العام وقد تكون على فترات زمنية متساوية أو غير متساوية.

(d) **التغيرات الطارئة:** التغيرات الناتجة عن أحداث لا يمكن التنبؤ بحدوثها.

وبما أنه أصبح الزمن عامل أساسي في قياس المتغيرات الاقتصادية فظهر ما يسمى باقتصاديات الزمن حيث لا يمكن أن يقف النشاط الاقتصادي عند نقطة ما لأنه دائم الحركة والتغير فأصبحت السلاسل الزمنية تشكل ركناً أساسياً في التخطيط الاقتصادي وبشكل خاص الجانب المتعلق بدراسة الأثر والتنبؤ.

العلاقات القياسية باستخدام منهجية التكامل المشترك

من أجل قياس وتحليل العلاقة بين أساليب الدفع الإلكتروني ومؤشرات النمو الاقتصادي خلال الفترة (2010-2022) تم قياس العلاقات القياسية بين (الوسائل المختلفة للدفع الإلكتروني) كمتغيرات مستقلة ومؤشرات النمو الاقتصادي (متغير تابع) من خلال استخدام مجموعة من الاختبارات القياسية مثل اختبار Augmented-Dickey Fuller الذي تم استخدامه سابقاً لتحديد درجة تكامل السلسلة واختبار التكامل

المشترك F Bounds بين المتغيرين لاختبار العلاقة وإقرار وجود تكامل مشترك بين السلسلتين كذلك تم استخدام نموذج تصحيح الأخطاء ECM لمعرفة نوع العلاقة بين المتغيرات في الأجل الطويل والقصير باستخدام برنامج E-Views.

يوجد عدد من المنهجيات لقياس التكامل المشترك بين سلسلتين زمنيتين إلا أن المنهجية المعتمدة في هذا البحث هي نموذج الانحدار الذاتي للإبطاء الموزع ARDL.

التكامل المشترك وفق نموذج الانحدار الذاتي للإبطاء الموزع Auto regressive Distributed lags:

التكامل المشترك

التكامل المشترك أحد التقنيات الإحصائية التي تستخدم لاختبار العلاقة بين سلسلتين زمنيتين غير مستقرتين أو أكثر على المدى الطويل، وتساعد هذه الطريقة في تحديد المعالم الإحصائية الخاصة بالعلاقة على المدى الطويل.

فإذا وجد متغيران متعلقان ببعضهما بحيث يحققان علاقة توازن على المدى الطويل يقال عندها يوجد تكامل مشترك بين هذين المتغيرين حيث يقوم أحد هذه المتغيرات على سحب الآخر خلال الزمن وبالتالي يشترك كلاهما في نفس الحركة.

التكامل المشترك عوضاً عن الانحدار لدراسة العلاقات بين سلاسل زمنية غير مستقرة:

في حال وجود سلسلة زمنية أو أكثر من المتغيرات الداخلة في العلاقة غير مستقرة فمن غير النافع دراسة انحدار السلسلة الزمنية للمتغير التابع على سلاسل زمنية غير مستقرة فبفرض لدينا سلسلة زمنية y_t لديها نمط حركي عشوائي وسلسلة x_t لديها trend فباستخدام معامل الارتباط يتبين وجود علاقة ارتباط معنوية بسبب زيادة المتغيرات معاً عبر الزمن إلا أنه فعلياً لا يوجد علاقة ارتباط كذلك قد يتبين وجود انحدار معنوي لكنه زائف وبالتالي استخدام طريقة Ordinal Least Squares مع السلاسل غير المستقرة قد تؤدي للوقوع في مشكلة الانحدار الزائف وهذا هو سبب عدم القدرة على اعتماد OLS مع السلاسل غير المستقرة.

نموذج الانحدار الذاتي للإبطاء الموزع **Auto regressive Distributed lags**:

نموذج ARDL هو اختصار لـ Auto Regression Distributed Lag أي الانحدار الذاتي للإبطاء الموزع، يعد حالة خاصة من نموذج تصحيح الخطأ المشروط Conditional ECM (Conditional Error Correction Model) والتي تمثل VAR (Vector Auto Regression)، بعبارة أخرى هي تمثيل لنموذج تصحيح الخطأ المشروط لنموذج متجه الانحدار الذاتي.

ARDL ويسمى عادة باختبار حدود التكامل، وهو نموذج يعتمد على معادلة انحدار يكون فيها المتغير التابع منحدر على نفسه وأيضاً يكون المتغير المستقل في الفترة الحالية والفترات السابقة يؤثر على المتغير التابع. أي أن نماذج ARDL هي نماذج سلاسل زمنية خطية يرتبط فيها كل من المتغير التابع والمتغيرات المستقلة بشكل متزامن وعبر القيم التاريخية (Lagged) أيضاً.

يقوم الاختبار على دراسة معنوية معاملات المتغيرات على المدى الطويل والقصير، إذ تنص الفرضية الصفرية على عدم وجود علاقة تكامل مشترك (عدم وجود علاقة على المدى الطويل). فإذا كان التكامل المشترك محقق يتم دراسة سرعة التقارب إلى التوازن من خلال قيمة معامل حد الخطأ والذي يشير إلى سرعة التصحيح من المدى القصير إلى المدى الطويل.

فيما يلي الخطوات العامة لتقدير نموذج ECM الشرطي أو ال ARDL:


1. اشتقاق معادلة التكامل المشترك على المدى الطويل (Form Long-Run (cointegration))
(Equation).

2. تنفيذ اختبارات الحدود (Perform Bound Test).

a. نستنتج من الاختبار إما وجود أو عدم وجود علاقة تكامل مشترك على المدى الطويل.

3. في حال وجود علاقة تكامل مشترك على المدى الطويل يتم تقدير النسبة المئوية للتعديل والتصحيح
(Estimate Speed of Adjustment).

يمكن تمثيل خطوات النموذج على الشكل التالي: شكل رقم (6) نموذج ECM



لتطبيق نموذج ال ARDL يجب التحقق من أن شرط تكامل (استقرار) المتغيرات عند 0 أو 1 - أو مزيج منهما محقق وذلك من خلال اختبار جذر الوحدة.

تحليل الأثر

دراسة أثر التأمين على تخفيض المخاطر الائتمانية الناجمة عن الوفاة

شرط التكامل

تبين من خلال اختبار GLS-ADF بأن السلسلة الخاصة بالمتغير المستقل متكاملة عند مستوى البيانات (0) والسلسلة الخاصة بالمتغير التابع استقرت بعد أخذ الفروق الأولى أي أنها متكاملة من الدرجة الأولى، وبالتالي شرط تكامل (استقرار) المتغيرات عند 0 أو 1 - أو مزيج منهما محقق، لذلك يمكن إجراء اختبار التكامل المشترك باستخدام منهجية الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة ARDL.

جدول رقم (9) اختبار عدد فترات التباطؤ الزمني

Dependent Variable: RISK

Method: ARDL

Date: 08/31/24 Time: 07:37

Sample (adjusted): 2021Q2 2024Q2

Included observations: 13 after adjustments

Maximum dependent lags: 1 (Automatic selection)

Model selection method: Akaike info criterion (AIC)

Dynamic regressors (1 lag, automatic): LOAN INSREP

Fixed regressors: DEATH NUM

Number of models evaluated: 4

Selected Model: ARDL(1, 1, 1)

Prob.*	t-Statistic	Std. Error	Coefficient	Variable
	-	-	-	
	2.99056	0.17480	0.5227	
0.0243	7	8	76	RISK(-1)
	5.16965	9.66E-	0.0004	
0.0021	9	05	99	LOAN
	-	-	-	
	2.77869	8.05E-	0.0002	
0.0321	9	05	24	LOAN(-1)
	-	-	-	
	27.6966	0.02108	0.5840	
0.0000	9	7	32	INSREP
	-	-	-	
	3.07123	0.11660	0.3581	
0.0219	6	4	18	INSREP(-1)

	4.47993	43975.0	197005	
0.0042	0	2	.0	DEATH
	3.37526	128.789	434.69	
0.0149	4	5	84	NUM
	-			
27671	Mean dependent	0.9982		
814	var	19		R-squared
14835	S.D. dependent	0.9964		
676	var	38		Adjusted R-squared
30.529	Akaike info	885404		
21	criterion	.9		S.E. of regression
30.833	Schwarz	4.70E+		
41	criterion	12		Sum squared resid
30.466	Hannan-Quinn	191.43		
68	criter.	99		Log likelihood
		2.3985		
		43		Durbin-Watson stat

تبين من الجدول السابق بأن عدد فترات التباطؤ الزمني الأمثل للنموذج المدروس هو (1,1) أي تباطؤ زمني واحد للمتغير التابع (1 lagged value)، وتباطؤ زمني واحد للمتغيرات المستقلة المستقل (1 lagged value).

جدول رقم (10) اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود) :Bounds Test

Null Hypothesis: No levels relationship					F-Bounds Test
I(1)	I(0)	Signif.	Value	Test Statistic	
Asymptotic:					
n=1000					
			26.523		
3.19	2.17	10%	77	F-statistic	
3.83	2.72	5%	2	K	
4.5	3.22	2.5%			
5.3	3.88	1%			

نلاحظ من الجدول السابق بأن قيمة الاختبار (F-statistics = 26.5) أكبر من الحد الأعلى لمجال مستوى الدلالة 2.5% وبالتالي يوجد تكامل مشترك (علاقة في الأجل الطويل) بين المخاطر الائتمانية الناجمة عن الوفاة مع وجود التأمين على الوفاة وذلك عند مستوى دلالة 2.5%.

جدول رقم (11) نموذج متجهات تصحيح الخطأ للعلاقة في الأجل الطويل والأجل القصير.

ARDL Error Correction Regression

Dependent Variable: D(RISK)

Selected Model: ARDL(1, 1, 1)

Case 1: No Constant and No Trend

Date: 08/31/24 Time: 07:40

Sample: 2021Q1 2024Q4

Included observations: 13

ECM Regression

Case 1: No Constant and No Trend

Prob.	t-Statistic	Std. Error	Coefficient	Variable
0.0003	7.68782	6.49E-05	0.0004	D(LOAN)

		- 0.0126-		-	
		46.0052	10.3002	0.5840	
0.0000	5	595	32		D(INSREP)
		-		-	
		6.72994	29272.9	197005	
0.0005	5	0	.0		DEATH
		-		-	
		4.99157	87.0864	434.69	
0.0025	5	2	84		NUM
				-	
		0.14783	1.5227		
0.0000		9	76		CointEq(-1)*
		-			
41639	Mean dependent	0.9972			
61.	var	37			R-squared
11911	S.D. dependent	0.9958			Adjusted R-
299	var	56			squared
30.221	Akaike info	766783			S.E. of
52	criterion	.1			regression

30.438	Schwarz	4.70E+	Sum squared
81	criterion	12	resid
		-	
30.176	Hannan-Quinn	191.43	
86	criter.	99	Log likelihood
		2.3985	Durbin-Watson
		43	stat

يتبين من معادلة COINTEQ01 في نموذج تصحيح الخطأ ECM للعلاقة في الأجل القصير بأن قيمة المعامل تبلغ 0.147839 وهي ذات إشارة سالبة ومعنوية عند مستوى دلالة 5% وبالتالي يوجد علاقة على المدى قصير الأجل بين المتغير التابع المتمثل بالمخاطر ووجود بوليصة تأمين على الحياة للمقترضين. جدول رقم (12) تابع لنموذج متجهات تصحيح الخطأ للعلاقة في الأجل الطويل والأجل القصير

Case 1: No Constant and No Trend

Prob.	t-Statistic	Std. Error	Coefficient	Variable
0.0141	3.42187	5.29E-05	0.000181	LOAN

- -

28.1109 0.02200 0.6187

0.0000 9 9 05 INSREP

$$EC = RISK - (0.0002 * LOAN - 0.6187 * INSREP)$$

بلغت قيمة معامل الانحدار للمخاطر على المدى الطويل 0.000181 وبمستوى معنوية أقل من مستوى الدلالة المعتمد 5% وبالتالي يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتأمين على الحياة على المدى الطويل وذلك بسبب أن قوة تأثير التأمين على تخفيض المخاطر الائتمانية يتبين على مدى سنوات.

النتيجة: هناك أثر إيجابي للتأمين على القروض ضد مخاطر الوفاة والتعثر في السداد في تخفيض المخاطر الائتمانية لمصارف التمويل الأصغر على المدى الطويل حيث أن هناك علاقة عكسية بين التأمين على القروض وتخفيض المخاطر الائتمانية، فكلما زاد عدد القروض المؤمنة ضد مخاطر التعثر كلما انخفضت المخاطر الائتمانية.

دراسة أثر التأمين على الحياة على إيرادات مصارف التمويل الأصغر

شرط التكامل

تبين من خلال اختبار GLS-ADF بأن السلسلة الخاصة بالمتغير المستقل مستقرة عند مستوى البيانات (0) والسلسلة الخاصة بالمتغير التابع مستقرة عند مستوى البيانات (0)، لذلك يمكن استخدام منهجية Lest Squares لدراسة الأثر.

جدول رقم (13) اختبار GLS-ADF باستخدام منهجية Lest Squares

Dependent Variable: EXTRA

Method: Least Squares

Date: 08/31/24 Time: 07:52

Sample (adjusted): 2021Q1 2024Q2

Included observations: 14 after adjustments

Prob.	t-Statistic	Std. Error	Coefficient	Variable
0.0000	8.60661	0.00072	0.0062	LOAN
0.0004	4.84116	2509.11	12147.	NUM
54302	Mean dependent	0.8130		
266	var	01	R-squared	

68659	S.D. dependent	0.7974	Adjusted R-
620	var	18	squared
37.462	Akaike info	309031	S.E. of
18	criterion	07	regression
37.553	Schwarz	1.15E+	Sum squared
47	criterion	16	resid
			-
37.453	Hannan-Quinn	260.23	
72	criter.	52	Log likelihood
		1.0127	Durbin-
		54	Watson stat

يتبين من الجدول السابق كل مما يلي:

نلاحظ معنوية نموذج الانحدار لدراسة العلاقة إيرادات مصرف التمويل الأصغر مع التأمين على الحياة حيث بلغت القيمة الاحتمالية لاختبار معنوية النموذج الكلية (Prob(F-statistic<0.05) أقل من مستوى الدلالة المعتمد 0.05، أما معامل التحديد للنموذج (R-squared=0.81) أي أن 81% من التباين في قيم المتغير التابع يمكن تفسيرها بواسطة النموذج السابق. أما معامل الانحدار فقد بلغ (0.006226) ويفسر على أنه مقدار الزيادة الحاصلة في المتغير التابع عند ازدياد المتغير المستقل بمقدار 1% وهو معنوي وذو دلالة إحصائية فقد بلغت القيمة الاحتمالية لاختبار معنوية معامل الانحدار (Prob(t-statistic<0.05) أقل من مستوى الدلالة المعتمد 0.05.

النتيجة: هناك أثر إيجابي للتأمين على القروض ضد مخاطر الوفاة والتعثر في السداد في تحقيق إيراد إضافي لمصارف التمويل الأصغر، حيث تبين من التحليل الإحصائي أن هناك علاقة طردية بين التأمين على القروض وإيراد المصرف، فكلما زاد التأمين على القروض كلما زادت إيرادات المصرف والتي هي عبارة عن عمولة يتقاضاها المصرف على كل وثيقة تأمين من شركة التأمين، كما أن هذا الايراد للمصرف لم يكن موجود قبل عام 2021 حتى صدور قرار /42/ من هيئة الاشراف على التأمين والذي سمح للمصارف بتقاضي عمولة من شركات التأمين على الوثائق المصدرة.

دراسة أثر التأمين على تحقيق دخل إضافي لورثة المقترض

شرط التكامل

تبين من خلال اختبار GLS-ADF بأن السلسلة الخاصة بالمتغير المستقل متكاملة عند مستوى البيانات (0) والسلسلة الخاصة بالمتغير التابع استقرت بعد أخذ الفروق الأولى أي أنها متكاملة من الدرجة الأولى، وبالتالي شرط تكامل (استقرار) المتغيرات عند 0 أو 1 - أو مزيج منهما محقق، لذلك يمكن إجراء اختبار التكامل المشترك باستخدام منهجية الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة ARDL.

جدول رقم (14) اختبار عدد فترات التباطؤ الزمني

Dependent Variable: RFIN

Method: ARDL

Date: 08/31/24 Time: 07:55

Sample (adjusted): 2021Q2 2024Q2

Included observations: 13 after adjustments

Maximum dependent lags: 1 (Automatic selection)

Model selection method: Schwarz criterion (SIC)

**Dynamic regressors (1 lag, automatic): LOAN
INSREP NUM**

Fixed regressors:

Number of models evaluated: 8

Selected Model: ARDL(1, 1, 0, 0)

Prob.*	t-Statistic	Std. Error	Coefficient	Variable
	-		-	
	0.55184	0.11060	0.0610	
0.5961	6	2	35	RFIN(-1)
	2.66004	0.00017	0.0004	
0.0288	8	4	63	LOAN
	-		-	
	2.27283	0.00014	0.0003	
0.0527	6	0	18	LOAN(-1)

	11.1133	0.03450	0.3834	
0.0000	1	0	12	INSREP
	-		-	
	2.96027	205.733	609.02	
0.0181	6	8	90	NUM
15784	Mean dependent	0.9855		
546	var	58	R-squared	
10882	S.D. dependent	0.9783	Adjusted R-	
746	var	37	squared	
31.694	Akaike info	160174	S.E. of	
81	criterion	9.	regression	
31.912	Schwarz	2.05E+	Sum squared	
10	criterion	13	resid	
			-	
31.650	Hannan-Quinn	201.01		
15	criter.	63	Log likelihood	
		2.8521	Durbin-	
		27	Watson stat	

***Note: p-values and any subsequent tests do not account for model**

تبين من الجدول السابق بأن عدد فترات التباطؤ الزمني الأمثل للنموذج المدروس هو (1.1) أي فترة زمنية سابقة للمتغير التابع (lagged value1) فترة زمنية سابقة للمتغير المستقل (lagged value1).

جدول رقم (15) اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود) Bounds Test

Null Hypothesis: No

levels relationship

F-Bounds Test

I(1)	I(0)	Signif.	Value	Test Statistic
-------------	-------------	----------------	--------------	-----------------------

Asympto

tic:

n=1000

77.156

3.1	2.01	10%	86	F-statistic
------------	-------------	------------	-----------	--------------------

3.63	2.45	5%	3	K
-------------	-------------	-----------	----------	----------

4.16	2.87	2.5%		
-------------	-------------	-------------	--	--

4.84 3.42 1%

نلاحظ من الجدول السابق بأن قيمة الاختبار (F-statistics = 77) أكبر من الحد الأعلى لمجال مستوى الدلالة 1% وبالتالي يوجد تكامل مشترك (علاقة في الأجل الطويل) بين إجمالي قيم التأمين والعوائد الإضافية للورثة.

جدول رقم (16) نموذج متجهات تصحيح الخطأ للعلاقة في الأجل الطويل والأجل القصير

Dependent Variable: D(RFIN)

Selected Model: ARDL(1, 1, 0, 0)

Case 1: No Constant and No Trend

Date: 08/31/24 Time: 07:58

Sample: 2021Q1 2024Q4

Included observations: 13

ECM Regression

Case 1: No Constant and No Trend

Prob.	t-Statistic	Std. Error	Coefficient	Variable
-------	-------------	------------	-------------	----------

	4.90172	9.45E-	0.0004	
0.0012	4	05	63	D(LOAN)
	-		-	
	20.6000	0.05150	1.0610	
0.0000	7	6	35	CointEq(-1)*
<hr/>				
27319	Mean dependent	0.9716		
12.	var	65	R-squared	
77694	S.D. dependent	0.9690	Adjusted R-	
22.	var	89	squared	
31.233	Akaike info	136597	S.E. of	
28	criterion	6.	regression	
31.320	Schwarz	2.05E+	Sum squared	
19	criterion	13	resid	
31.215	Hannan-Quinn	201.01		
41	criter.	63	Log likelihood	
		2.8521	Durbin-Watson	
		27	stat	
<hr/>				

*** p-value incompatible with t-Bounds
distribution.**

بلغت قيمة معامل للدخل المحقق من قبل الورثة على المدى الطويل 0.000137 وبمستوى معنوية أقل من مستوى الدلالة المعتمد 5% وبالتالي يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتأمين على الحياة على الدخل الإضافي للورثة على المدى الطويل.

ومن معادلة COINTEQ01 أحد نتائج نموذج تصحيح الخطأ ECM نجد بأن قيمة المعامل تبلغ - 1.061035 وهي سالبة ومعنوية عند مستوى دلالة 1% وبالتالي يوجد تكامل مشترك بين المتغيرين ويمكن تفسيرها على أنه هناك تصحيح من المدى القصير إلى المدى الطويل بسرعة 106.1%.

النتيجة: هناك أثر إيجابي للتأمين على القروض ضد مخاطر الوفاة والتعثر في السداد في تحقيق دخل إضافي لورثة المقترض، حيث أنه بموجب شروط عقود تأمين الحياة السائدة في سورية يتم تعويض ورثة المقترض بقيمة الأقساط المدفوعة من قبل المقترض المتوفي لمصرف التمويل الأصغر وتسديد الأقساط الغير مدفوعة للمصرف وتجنيب الورثة مخاطر عبء السداد والرجوع عليهم بالملاحقة القانونية.

خلاصة

تبين أن التأمين على حياة المقترضين يحقق الغاية المرجوة منه فهو من جهة يخفض المخاطر الائتمانية الناجمة عن وفاه المقترض ويحقق دخل إضافي لمصرف التمويل الأصغر بالإضافة أنه يحقق دخل للورثة وهذا الأثر للتأمين مستدام وليس لحظي حيث أن العلاقات بين المتغيرات كانت في غالبيتها علاقات طويلة الأجل.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

وفقاً لما تمت مناقشته وتبسيط الضوء عليه في هذه الدراسة، تم التوصل إلى عدد من النتائج هي:

1- تلعب الأحكام الناظمة للتأمين على القروض الصغيرة والمتناهية الصغر دوراً مهماً وإيجابياً يتمثل

في عدة نقاط أهمها:

- ✓ تخفيض المخاطر الائتمانية لمصارف التمويل الأصغر.
- ✓ تحقيق عائد إضافي لمصارف التمويل الأصغر من العمولات التي تتقاضها من شركات التأمين على الوثائق المصدرة.
- ✓ زيادة الإيرادات الاستثمارية لشركات التأمين من خلال الأقساط المستحقة على الوثائق المصدرة.
- ✓ زيادة التوزيع الجغرافي لشركات التأمين من خلال فروع ومكاتب مصارف التمويل الأصغر التي أصبحت بموجب القوانين المنظمة لها كوة تسويقية ومنافذ بيع لشركات التأمين.
- ✓ تحقيق إيراد إضافي لورثة المقترض في حال وفاته بتعويضهم عن الأقساط المدفوعة من قبل المقترض المتوفي للمصرف بموجب شروط عقود تأمين الحياة السائدة في السوق السوري.

2- غياب التأمين على القروض لدى مصارف التمويل الأصغر يؤثر سلباً عليها.

3- العلاقة العكسية بين التأمين على القروض والمخاطر الائتمانية يثبت أن التأمين على القروض فعال

لدى المصارف حيث تتأثر المخاطر الائتمانية بزيادة التأمين على القروض تأثيراً سلبياً بحيث كلما

زاد التأمين على الائتمان قلت المخاطر الائتمانية.

4- التأمينات على القروض المصرفية من أهم الإجراءات الوقائية المتخذة من قبل البنوك وتلعب دور

مهم في التقليل من خطر عدم السداد، وبالتالي فالتأمين وسيلة يمكن بمقتضاها ضمان إستمرارية

النشاطات التمويلية الممارسة من طرف البنوك من خلال مساعدتها على التحوط المسبق وإحتواء المخاطر فور وقوعها.

ثانياً: التوصيات

وبعد أن تم استعراض أهم النتائج التي تم التوصل إليها من خلال هذه الدراسة فقد تم التوصل لعدد من التوصيات من شأنها تحقيق التقدم والتوسع في الإعتماد على آلية التأمين على القروض الصغيرة والمنتاهية الصغر نورد أهمها:

1. تعزيز الوعي التأميني إلى أقصى مستوياته مع كافة شرائح المجتمع، من خلال العمل على زيادة معدلات الشفافية والتوعية بأهمية وفوائد التأمين، عبر تنفيذ العديد من الحملات التوعوية وانتهاج أحدث الأساليب والسبل من أجل تعزيز الوعي بضرورة التأمين بين شرائح المجتمع، وذلك من خلال تنظيم ورش العمل والفعاليات المتخصصة في هذا المجال، وصولاً إلى تعزيز الشمول التأميني ورفع الوعي بين المستفيدين بحقوقهم والاستفادة من المنتجات والخدمات التأمينية المتاحة في السوق السوري.

2. إلزام جميع المصارف (مصارف التمويل الأصغر والمصارف الأخرى) اعتماد وقبول وثيقة التأمين على القروض كضمانة للقروض الممنوحة من قبلها، إضافة إلى الضمانات الأخرى التي تراها، وهو أمر لا بد من إلزاميته بسبب المخاطر المرتفعة لهذا النوع من التأمين، إذ يخشى من حصول الانتقائية في التأمين أي الطلب على تأمين الأخطار السيئة (القروض السيئة) والابتعاد عن تأمين الأخطار الجيدة .

3. تعميم التجربة الجيدة التي قامت بها بعض مصارف التمويل الأصغر بالتأمين على قروضها على باقي المصارف.

4. إنشاء مجمع لتأمين الائتمان (مجمع تأمين القروض ضد مخاطر عدم السداد) في سوق التأمين السورية، تصب فيه الأخطار التي تفيض عن قدرة شركات التأمين على الاحتفاظ، ويقوم هذا المجمع بإجراء إعادة التأمين اللازمة والمناسبة للأخطار الواردة إليه.

5. دراسة حجم الإقراض ونسب التعثر لدى مختلف شرائح المجتمع المقترض، وفي مختلف المصارف، الامر الذي يجعل شركات التأمين قادرة على دراسة الخطر المؤمن وتحديد القسط المتوقع على المقترض.

قائمة المراجع

(بلا تاريخ).

Microfinance: A Selective Introduction with Special .(2008) Per Bondevik.

Norweg: Norwegian Church Aid. *Focus on HIV/AIDS*.

ابراهيم قنان. (2017). *دروس في التأمين البنكي*. الجزائر: قسم العلوم المالية والمحاسبة ، جامعة أحمد بوقرة.

أحلام عقون. (2012). *تسيير مخاطر القروض البنكية وفقا للمعايير الدولية دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية لأم البواقي*. الجزائر: جامعة العربي بن مهيدي.

أحمد سمير أبو الفتوح يوسف. (2023). *استراتيجيات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها*. الجيزة - مصر: المعهد العالي للدراسات النوعية.

اسيا قاسمي. (2016). *أهمية المراجعة المصرفية لإدارة المخاطر على تعزيز السلامة المالية للبنوك* ،، الجزائر: جامعة أكلي محند أولحاج - جامعة معارف.

الطاهر بعداش، و احمد رجراج. (2016). *المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الائتمانية في البنوك الاسلامية- دراسة حالة بنك السلام الجزائري*. الجزائر: مجلة معهد العلوم الاقتصادية(مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة).

انيس محمد مياد. (2015). *التأمين على الائتمان ودوره في إدارة المخاطر الائتمانية وتعزيز عمليات التمويل* ،، سوريا: جامعة دمشق.

بيان حرب. (2006). *دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية - التجربة السورية*. سوريا: مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية.

ثناء محمد طعيمة. (2002). *محاسبة شركات التأمين الاطار النظري والتطبيق العملي*. مصر: ايتراك للطباعة والنشر.

- جورية قبايلي. (2014). *إدارة المخاطر الائتمانية*. الجزائر: مجلة دفاتر اقتصادية-جامعة زيان عاشور.
- حسين عبد المطلب الأسرج. (2007). *تأثير الاتحاد الجمركي العربي على الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية*. مصر: وزارة التجارة والصناعة المصرية.
- راوية عبد القادر عويس. (2016). *المشروعات الصغيرة وأثرها في التنمية الاقتصادية*. مصر نموذجاً. مصر: جامعة قناة السويس - كلية التجارة الاسماعيلية.
- ريم شيخ، و ناريمان طولبية. (2018). *دور التأمين في الحد من المخاطر المصرفية للبنوك التجارية*. الجزائر: جامعة العربي التبسي - كلية العلوم الاقتصادية.
- سليم بن رحمون، و سعيدة بوحفص. (2018). *التأصيل النظري للحوكمة المصرفية ودورها كآلية لإدارة المخاطر المصرفية*. الجزائر: جامعة محمد خيضر-مجلة الاقتصاديات المالية والبنكية وإدارة الاعمال.
- شادي محمد عبد الباقي ابراهيم صلي. (2017, 11 27). *أثر التمويل الأصغر للمشروعات الصغيرة في تنمية الفرد والمجتمع*. تم الاسترداد من <http://www.microfinancegateway.org/ar/library>
- شروق حدوش، رفيقة صباغ، و امينة تومي. (2020). *دور القروض الصغيرة والمتناهية الصغر الاسلامية في تمويل مشاريع البنى التحتية -تجربة بنغلادش - السودان - الاردن*. الجزائر: مجلة التنوع الاقتصادي.
- عبد احمد علي العامري. (2014). *إدارة الخطر والتأمين*. اليمن: جامعة العلوم والتكنولوجيا .
- عبد الرزاق السنهوري. (1952). *الوسيط في شرح القانون المدني*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- عبد الرزاق ساحة. (2020). *دور التأمين على القروض في الحد من مخاطر الإئتمان في البنوك التجارية*. الجزائر: جامعة غرداية- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
- فايز أحمد عبد الرحمن. (2006). *التأمين في الاسلام*. الاسكندرية: دار المطبوعات الجامعية.

- ماهر حسن المحروق، و ايهاب مقابلة. (2006). *المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها ومعوقاتهما*. الاردن: مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة التابع للاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.
- محمد توفيق البلقيني، و جمال عبد الباقي واصف. (2004). *مبادئ إدارة الخطر والتأمين*. مصر: دار الكتاب الاكاديمية.
- محمد مصطفى غانم. (2010). *واقع التمويل الاصغر الاسلامي وآفاق تطويره في فلسطين دراسة تطبيقية على قطاع غزة*. غزة: كلية التجارة الجمعية الاسلامية.
- مختار محمود الهانسي، و ابراهيم عبد النبي حمودة. (2003). *مبادئ التأمين التجاري الاجتماعي*. مصر: مكتبة الاشعاع الفنية.
- مغني دليلة. (2020). *مفاهيم أساسية للتأمين*. الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة أدرار.
- مياد أنيس محمد. (2014). *التأمين على الائتمان ودوره في دارة المخاطر الائتمانية وتعزيز التمويل*. دمشق: جامعة دمشق.
- ميساء حبيب سلمان. (2009). *"الأثر التنموي للمشروعات الصغيرة الممولة في ظل استراتيجية التنمية"*. الدنمارك: كلية الإدارة والاقتصاد في الاكاديمية العربية المفتوحة.
- نارجس معمري. (2019). *تطوير المنظومة المصرفية الجزائرية وفق مقررات إتفاقية بازل 3 دراسة حالة بنك التنمية المحلية*. الجزائر: جامعة آكلي محند أولحاج .
- هيئة الاشراف على التأمين. (2024). *موقع هيئة الاشراف على التأمين*. تم الاسترداد من <http://www.sisc.sy>